



جامعة عين تموشنت بلحاج بوشعيب
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم : العلوم المالية

التخصص : مالية المؤسسة

الموضوع

التسيير المالي والمحاسبي للمؤسسات التربوية
دراسة ميدانية بمتوسطة باحاجي محمد – ولاية عين تموشنت

الأستاذة المشرفة:

طويل مريم

إعداد الطالب:

قدير مصطفى

مقدمة أمام لجنة المناقشة المكونة من:

جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت	رئيسا	بلمشري بشري
جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت	مشرفا	طويل مريم
جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت	ممتحنا	دربال فاطمة الزهراء

السنة الجامعية: 2025-2026



جامعة عين تموشنت بلحاج بوشعيب
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم : العلوم المالية

التخصص : مالية المؤسسة

الموضوع

التسيير المالي والمحاسبي للمؤسسات التربوية
دراسة ميدانية بمتوسطة باحاجي محمد – ولاية عين تموشنت

الأستاذة المشرفة:

طويل مريم

إعداد الطالب:

قدير مصطفى

مقدمة أمام لجنة المناقشة المكونة من:

جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت

جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت

جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت

رئيسا

مشرفا

ممتحنا

بلمشري بشري

طويل مريم

دربال فاطمة الزهراء

السنة الجامعية: 2025-2026





الشكر

الحمد لله الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى ، نحمده حمدا كثيرا طيبا مبارك فيه
على أن وفقنا في إتمام هذا العمل المتواضع.

نتقدم بجزيل الشكر والتقدير، للأستاذة الفاضلة "طويل مريم" على عظيم

جهدها وجميل صبرها لما قدمته لنا من نصائح قيمة

وتوجيهات صائبة التي أفادتنا في خطوات بحثنا

كما نتقدم بجزيل الشكر والتقدير لكل الأساتذة

كما نود أن نتقدم بالشكر الخالص للعائلتين الكريمتين، والزملاء والأصدقاء





الاهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

الى والدي رحمة الله عليه والوالدة الكريمة حفظها الله والاخوة أمين وبومدين ومرة والزوجة

الكريمة وابنائي إياد وزيا والكتكوتة ميرال والى كل عائلة قدير ومديرة المتوسطة لدعمها لي

وكل الطاقم التربوي والاداري والى السيد مدير التربية وكل الطاقم الاداري وكل أسرة موظفي

المصالح الاقتصادية لولاية عين تموشنت والاسرة التربوية وعائلة الاتحاد الوطني لعمال التربية

والتكوين واطارات النقابة بالمكتب الولائي



ملخص الدراسة:

تهدف الدراسة إلى إبراز أهمية التسيير المالي والمحاسبي داخل المؤسسات التربوية، باعتباره من الركائز الأساسية التي تضمن حسن استغلال الموارد المالية والمادية وفق القوانين والتنظيمات المعمول بها في مجال المحاسبة العمومية. وقد تناولت الدراسة مختلف الجوانب النظرية المتعلقة بالتسيير المالي، من خلال التطرق إلى مفهومه، أهدافه، الميزانية التربوية، الإيرادات والنفقات، إضافة إلى الوثائق والسجلات المحاسبية المعتمدة داخل المؤسسات التربوية. كما تم التطرق إلى دور كل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي في تنفيذ العمليات المالية وضمان السير الحسن للمؤسسة التربوية.

تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي لتقديم الاطار النظري للدراسة والمنهج التحليلي لتحليل البيانات المتعلقة بالدراسة الميدانية بمتوسطة باحاجي محمد، حيث تم عرض كيفية إعداد وتنفيذ الميزانية وإنجاز الحساب الإداري وحساب التسيير لسنة 2025.

توصلت الدراسة إلى أن نجاح التسيير المالي داخل المؤسسات التربوية يعتمد على احترام القوانين المحاسبية، حسن إعداد الميزانية، المتابعة الدقيقة للإيرادات والنفقات، والاعتماد على وثائق وسجلات محاسبية منظمة، بما يساهم في تحقيق الشفافية والفعالية في تسيير الأموال العمومية وتحسين الأداء الإداري للمؤسسة التربوية.

الكلمات المفتاحية:

التسيير المالي، المحاسبة العمومية، الميزانية التربوية، المؤسسات التربوية، الإيرادات والنفقات، الحساب الإداري، حساب التسيير، التسيير المحاسبي.

Abstract:

This study aims to highlight the importance of financial and accounting management in educational institutions, as it represents one of the fundamental pillars that ensure the proper use of financial and material resources in accordance with the laws and regulations governing public accounting. The study addressed the theoretical aspects related to financial management, including its concept, objectives, educational budgeting, revenues and expenditures, as well as the accounting documents and records used in educational institutions. It also examined the role of both the authorizing officer and the public accountant in implementing financial operations and ensuring the proper functioning of the institution.

The study adopted both descriptive and analytical approaches and included a field study conducted at Mohamed Bahaji Middle School, where the process of preparing and implementing the budget, as well as the preparation of the administrative and management accounts for the year 2025, was presented.

The study concluded that the success of financial management in educational institutions depends on compliance with accounting laws, proper budget preparation, accurate monitoring of revenues and expenditures, and the use of organized accounting documents and records. This contributes to achieving transparency and efficiency in managing public funds and improving the administrative performance of educational institutions.

Keywords:

Financial Management, Public Accounting, Educational Budget, Educational Institutions, Revenues and Expenditures, Administrative Account, Management Account, Accounting Management.



الفهرس



المحتويات	الصفحة
الشكر	V
الإهداء	VI
المقدمة	أ
الفصل الأول: عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية	
تمهيد	1
المبحث الأول: ماهية التسيير المالي للمؤسسات التربوية	2
المطلب الأول: تعريف وأهداف التسيير المالي	2
ثانيا: الأهداف الأساسية للتسيير المالي	3
المطلب الثاني: الميزانية تعريفها وكيفية إعدادها	4
المطلب الثالث: الإيرادات والنفقات ومختلف الوثائق والسجلات	9
المبحث الثاني: المحاسبة العمومية	35
المطلب الأول: الإطار القانوني للمحاسبة العمومية	35
المطلب الثاني: مفهوم المحاسبة العمومية	36
المطلب الثالث: الأعوان المكلفون بالتنفيذ	42
المبحث الثالث: الوثائق والسجلات المحاسبية	45
المطلب الأول: السجلات المحاسبية	45
المطلب الثاني: الوثائق المحاسبية	46
المطلب الثالث: الحساب الإداري وحساب التسيير	48
خلاصة الفصل	52
الفصل الثاني: دراسة ميدانية بمتوسطة باحاجي محمد	
تمهيد	54
المبحث الأول: التعريف بالخريطة الإدارية والتربوية	55
المطلب الأول: تعريف مؤسسة متوسطة باحاجي محمد	55

57	المطلب الثاني: الخريطة الإدارية والتربوية لمتوسطة باحاجي محمد
59	المبحث الثاني: إعداد وتنفيذ الميزانية وإنجاز الحساب الإداري وحساب التسيير
59	المطلب الأول: إعداد وتنفيذ الميزانية
72	المطلب الثاني: إنجاز الحساب الإداري لسنة 2025
75	المطلب الثالث: إنجاز الحساب التسيير لسنة 2025
77	خلاصة الفصل
87	خاتمة
90	قائمة المراجع والمصادر

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	الميزانيات	60
02	إنجاز الحساب الإداري لسنة 2025	75
03	إنجاز الحساب التسيير لسنة 2025	89

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
الشكل رقم 01-02	الهيكل التنظيمي لمؤسسة متوسطة باحاجي محمد	29



المقدمة

المقدمة

يُعدّ قطاع التربية من أبرز القطاعات التي تحظى بعناية كبيرة من طرف الدولة، نظرًا لدوره الحيوي في تنمية المجتمع وتقدّمه. فهو نظام مفتوح يتفاعل باستمرار مع محيطه، يؤثر فيه ويتأثر به، ويسهم في إحداث آثار إيجابية على مختلف الأصعدة. ولضمان قيام هذا القطاع بمهامه على أكمل وجه، فإنه يتطلب إدارة فعّالة قادرة على تحقيق الأهداف المسطرة بأقل التكاليف وأفضل السبل، من خلال الاستغلال الأمثل للموارد المادية والبشرية والعلمية، بما يضمن الارتقاء بالمجتمع ومواكبة مختلف التحولات والتطورات.

وتتدرج المؤسسات التربوية ضمن المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، حيث تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتخضع لوصاية وزارة التربية الوطنية. ويخول لها هذا الاستقلال حق التسيير الذاتي لشؤونها المالية والمادية في إطار القوانين والتنظيمات المعمول بها في مجال المحاسبة العمومية. ويتولى المدير، بصفته الأمر بالصرف، مسؤولية تمثيل المؤسسة قانونيًا والتصرف باسمها ولحسابها في مختلف العمليات، سواء تعلق الأمر بالعقود أو النفقات. ويساعده في ذلك المحاسب العمومي (المسير المالي)، الذي يلعب دورًا تقنيًا واستشاريًا في المجال المالي. ويتكفل الطرفان معًا بإعداد مشروع الميزانية، الذي يُعد حجر الأساس في التسيير المالي، إلى جانب القيام بعملية جرد شاملة لممتلكات المؤسسة ووسائلها، باعتبارها ركيزة أساسية في التسيير المادي.

❖ الإشكالية الرئيسية:

انطلاقًا مما سبق، تتمحور إشكالية هذه الدراسة حول:

كيف يتم تنظيم وتسيير الجوانب المالية داخل المؤسسات التربوية؟

التساؤلات الفرعية:

وللإجابة عن هذه الإشكالية، تم طرح مجموعة من التساؤلات الفرعية، تتمثل فيما يلي:

- ما مفهوم التسيير المالي في المؤسسات التربوية؟
- كيف يتم إعداد ميزانية مؤسسة تربوية؟
- ما هي مصادر الإيرادات التي تُشكل الميزانية التربوية؟

الفرضيات المطروحة:

المقدمة

الفرضية الاولى:

يمكن التسيير المالي من اعداد ميزانية مؤسسة تربوية وفق القوانين والإجراءات المعمول بها في مجال المحاسبة العمومية.

الفرضية الثانية:

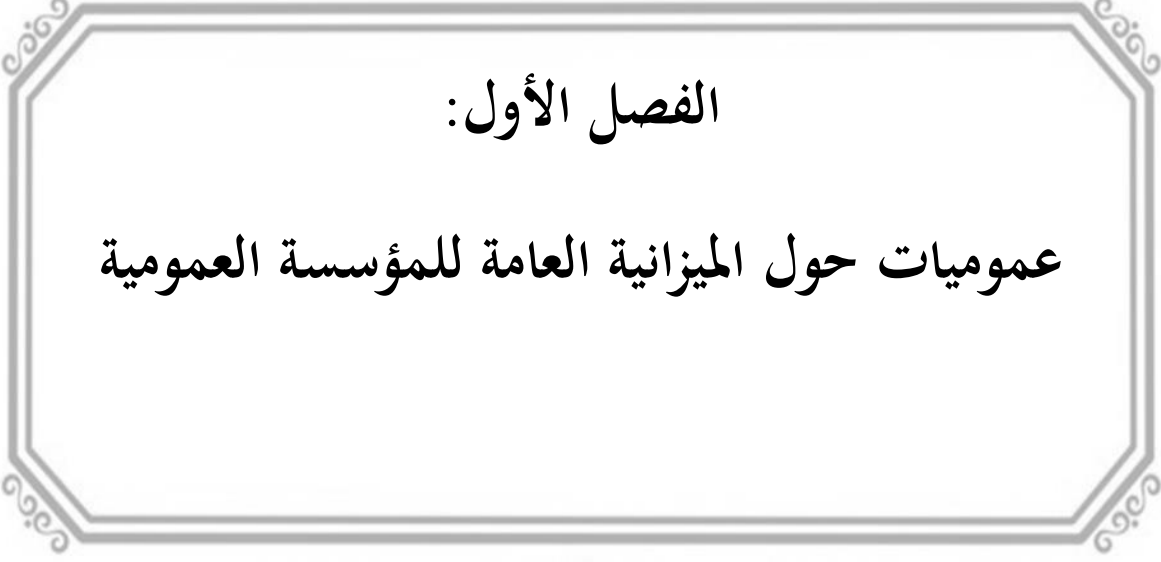
يكفل التسيير المالي للمؤسسة امكانية توفير وتخصيص موارد مالية تسمح بتنويع الأنشطة الثقافية والرياضية داخل المؤسسة.

❖ أسباب اختيار الموضوع:

- الرغبة في التوسع والإلمام أكثر بالموضوع في اطار التخصص الدراسي والتخصص المهني.
- التعريف وضبط صلاحية كل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي في مجال التسيير المالي والمادي للمؤسسات التربوية.

❖ منهجية الدراسة:

تم الاعتماد على المنهج الوصفي لتقديم الاطار النظري من اجل وصف أجزاء الدراسة وإعطاء صورة واضحة وسهلة للفهم، أما المنهج التحليلي فهو يثري البحث أكثر ويزيد من تبسيط وتحليل الدراسة من خلال بيانات وأرقام يتم صياغتها في شكل جداول وأشكال والتي تعطي الدراسة مزيد من الفهم والإثراء.



الفصل الأول:

عموميات حول الميزانية العامة للمؤسسة العمومية



الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

تمهيد:

يعد التسيير المالي والمحاسبي من الركائز الأساسية التي تقوم عليها المؤسسات التربوية، باعتباره الوسيلة التي تضمن حسن استغلال الموارد المالية والمادية وفق القوانين والتنظيمات المعمول بها. فالمؤسسة التربوية لا يقتصر دورها على الجانب التعليمي فقط، بل تتعداه إلى تسيير مختلف العمليات المالية والإدارية المرتبطة بسيرها اليومي، مما يستوجب اعتماد نظام مالي ومحاسبي محكم يحقق الشفافية والفعالية في تسيير الأموال العمومية.

ويكتسي هذا التسيير أهمية بالغة كونه يساهم في إعداد الميزانية وتنفيذها، وضبط الإيرادات والنفقات، ومسك السجلات والوثائق المحاسبية، إضافة إلى احترام مبادئ المحاسبة العمومية التي تنظم عمل الأمر بالصرف والمحاسب العمومي داخل المؤسسة التربوية. كما يساعد على تحقيق التوازن المالي وضمان السير الحسن للمرفق التربوي.

ومن هذا المنطلق، سنتناول في هذا الفصل مختلف الجوانب النظرية المتعلقة بالتسيير المالي والمحاسبي في المؤسسات التربوية، من خلال التطرق إلى ماهية التسيير المالي وأهدافه، ثم التعرف على الميزانية وكيفية إعدادها، إضافة إلى دراسة المحاسبة العمومية والوثائق والسجلات المحاسبية المعتمدة داخل المؤسسات التربوية.

المبحث الأول: ماهية التسيير المالي للمؤسسات التربوية

يعتبر التسيير المالي من أكثر مجالات علوم التسيير تطورا، حيث يلعب هذا الفرع من علوم التسيير دور المنسق بين مجموع مجالات التسيير الأخرى، فما من وظيفة أو مصلحة أو مديرية داخل المؤسسة إلا وتستعين بتقنيات التسيير المالي لتنفيذ قراراتها وتطبيق خططها وتحقيق أهدافها.

المطلب الأول: تعريف وأهداف التسيير المالي

أولاً: تعريف التسيير المالي

للتسيير المالي مجموعة من التعريفات نذكر منها:

التعريف الأول: يعرف التسيير المالي على أنه المجال من علوم التسيير الذي يهتم بالجوانب المالية داخل المؤسسة، ويسعى إلى تحقيق وتطبيق مختلف الأهداف ولمخططات المالية، حيث يستخدم في تحقيق ذلك مجموعة من الأدوات والطرق والأساليب والتقنيات التي تساعد المؤسسة ومختلف التنظيمات على الاندماج مع مكونات المحيط المالي¹

التعريف الثاني: التسيير المالي يشمل كل العمليات بدءا من إعداد الميزانية ثم تنفيذها بما تحتويه من إيرادات من جهة ومن جهة أخرى من مرور بالعمليات الحسابية وكذا عمليات الخزينة المتمثلة في كافة حركات الأموال نقدا وحركات الأموال المرصدة في الحسابين الجارين البيريدي والخزينة ومسك الوثائق والسجلات المترتبة عنها من طرف الأمر بالصرف والمحاسب العمومي، كل حسب صلاحيته وتخصصاته المخولة له قانونا تكريسا للمبدأ الأساسي والتقليدي²

التعريف الثالث: يعتبر التسيير المالي من أهم مجالات علوم التسيير تطورا، ويلعب دور المنسق بين مجموع مجالات التسيير الأخرى، والمجال الرئيسي لعمل التسيير المالي هو محيط المؤسسة إذ تؤثر وتتأثر هذه الأخيرة في عناصر محيطها من موردين بنك العملاء بما يتوجب أن يتماشى هذا التأثير وأهداف المؤسسة ويتم ذلك باستخدام تقنيات التسيير المالي³

¹ الياس بن ساسي ويوسف قريشي، التسيير المالي، دار وائل للنشر الأردن، الطبعة الأولى 2006، ص 40.

² المعهد الوطني للتكوين مستخدمى التربية، وحدة التسيير المالي والمادي، سنة 2005، الجزائر، ص: 05.

أقسام عمر، محاضرات في التسيير المالي، جامعة أدرار، قسم العلوم التجارية، ص 06.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

من خلال التعريفات السابقة الذكر نجد بأن التسيير المالي من أهم الركائز الأساسية التي تلعب دورا أساسيا في تطبيق مختلف الطرق والأساليب التي تساهم في ضبط التدفقات المالية لخدمة أهداف المؤسسات التربوية وتحقيق نتائج ايجابية

ثانيا: الأهداف الأساسية للتسيير المالي

يهدف التسيير المالي بصفة عامة إلى هدف أساسي يتمثل في تعظيم قيمة المؤسسة أي تعظيم الثروة التي كونتها المؤسسة، ويتحقق هذا الهدف في إطار عدة عوامل لا بد من توفرها لتعظيم هذه القيمة¹

1-تعظيم قيمة المؤسسة: تزداد قيمة المؤسسة كلما تمكنت من تحقيق نتائج محاسبية بشكل مستمر، بحيث تتراكم النتائج وتكون فوائض مالية موجبة تشكل ما يسمى بثروة المؤسسة، ولا يكفي أن تحقق المؤسسة نتائج موجبة حاليا، بل يجب أن تسعى إلى تحقيق نتائج في المستقبل من خلال دراسة المردودية المستقبلية وتحديد الجدوى من المشاريع الاستثمارية في المستقبل ومن ثم يمكن توقع حجم الثروة من خلال النتائج المحققة في الماضي والحاضر ومن خلال ما يعرف بالقيمة الحالية للمؤسسة.

2- المحافظة على مستوى الأداء المالي: الحقيق مستويات عالية لقيمة المؤسسة يجب أن تحقق المؤسسة مستويات مرتفعة لأدائها المالي، ويتحقق ذلك عن طريق تعظيم النتائج، وذلك من خلال تحسين المردودية ويتحقق ذلك بتدنية التكاليف وتعظيم الإيرادات بصفة مستمرة تمتد إلى المدى المتوسط والطويل، وذلك بغية تحقيق التراكم في الثروة والاستقرار في مستويات الأداء.

3- التحكم في المخاطر المالية: مواجهة المخاطر المالية يعد من بين أهم أهداف التسيير المالي، وهي مخاطر متنوعة منها ما يتعلق بتمويل أصول المؤسسة، ومنها ما يتعلق بالشروع في نشاطات ومشاريع مستقبلية.

وهناك مخاطر متعلقة بالاستغلال ومنها مخاطر هيكل التكاليف، أثر الرافعة المالية ومخاطر الافلاس والعسر المالي، أما المخاطر المتعلقة بالبيئة فهي ناتجة عن عوامل عدم التأكد وحالة الاستقرار، وهي مخاطر الاضطراب في أسعار الصرف والفائدة.

¹ الياس بن ساسي ويوسف قريشي، مرجع سبق ذكره، ص 40.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

المطلب الثاني: الميزانية تعريفها وكيفية اعدادها

أولاً: تعريف الميزانية قانونيا

يمكن تعريف الميزانية على أنها توقع وإجازة للنفقات العامة وللإيرادات العامة عن مدة مقبلة غالبا ما تكون سنة وبناء عليه، فإن مفهوم الميزانية العامة يقوم على مجموعة من الأركان والعناصر، تتمثل في ما يلي:¹

1. الميزانية العامة تقدير أرقام مبالغ كل من النفقات والإيرادات العامة للسنة المقبلة، حيث أنها بيان مفصل عن النفقات العامة بما يقابله من إيرادات لتغطيتها فهي تستند إلى عنصر التوقع .

2. تعد الميزانية - عادة - لتنفيذها خلال سنة مقبلة، وهو ما يميزها عن الحساب الختامي المتعلق بالسنة المنصرمة.

كما عرفت المادة رقم 06 من القانون -4-17 المتعلق بقانون المالية على أنه " تتشكل الميزانية العامة للدولة من الإيرادات والنفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية و الموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها"²

أما الميزانية بالمؤسسات التربوية فإنها تخضع للمصادقة على مستوى الوصاية أي مديرية التربية بعد اثرء ومناقشة مجلس التوجيه والتسيير (بالتانويات) أو مجلس التربية والتسيير (بالمتوسطات). لتصبح بعد ذلك ترخيصا يسمح للموظفين المكلفين بتنفيذها والقيام بقبض الإيرادات وتحصيل النفقات لحساب المؤسسة.

وبمقتضى القانون 07-23 المؤرخ في 30 جويلية 2023 المتعلق بالمحاسبة العمومية وحسب نص المادة 03 : " الميزانية هي الوثيقة التي تقدر للسنة المدنية مجموع الإيرادات والنفقات الخاصة بالتسيير والاستثمار ومنها نفقات التجهيز العمومي والنفقات بالرأس مال وترخص بها."³

ثانيا: تعريف الميزانية في المؤسسات التربوية

¹ محمد الصغير بعلي، يسري أبو العلاء المالية العامة، دار العلوم للنشر: الجزائر، 2008، ص 86-87

² الجريدة الرسمية العدد 28 الصادرة بتاريخ: 10 يوليو 1984 المادة 06 من القانون -4-17 المتعلق بقانون المالية ص 1040.

³ بالعروسي أحمد التيجاني، المرجع السابق، ص 10.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

الميزانية وثيقة مصادق عليها من طرف السلطة التشريعية، أي أنها قبل المصادقة كانت عبارة عن مشروع ثم أصبحت في حكم القانون واجبة التنفيذ من طرف السلطة التنفيذية، أي تحصيل الإيرادات بهدف تغطية النفقات.¹

الميزانية هي بيان تعادي مفصل للإيرادات بهدف تغطية النفقات الواجب تحصيلها التي تظهر في صورة أرقام مالية عديدة مقسمة إلى أبواب وفصول وبنود، وكيفية إنفاقها وهذا ما يحدد السياسة المالية للدولة ومشاريعها وهي كذلك بيان تقديري لأنها تحدد مسبقاً الإيرادات الممكنة والنفقات المحتملة لفترة زمنية مقبلة وتحدد الفترة لمخصصة لها وهي سنة عموماً وقد تكون أكثر أو أقل. وغالباً ما تعد لسنة مقبلة.

ونستنتج مما سبق أن الميزانية هي وثيقة تقديرية ترخيصية (دورية، سنوية) وهي نوعان:

1. الميزانية الأولية أو الأساسية: هي عبارة عن تقدير الإيرادات التي تحصلها المؤسسة لتغطية نفقاتها خلال سنة مالية محددة من أول جانفي إلى 31 ديسمبر، وتعد خلال الثلاثي الأول من السنة المالية وفق معطيات محددة مسبقاً .

2. الميزانية الإضافية أو المعدلة: وهي التي تلجأ إليها المؤسسة التربوية في حالة فتح نظام داخلي أو نصف داخلي وعندما يرتفع عدد التلاميذ خلال السنة بشكل كبير، أو في حالات منح إعتمادات مالية إضافية أخرى جديدة.

وتتجزأ كلا من الميزانية الأساسية والإضافية في ثلاث نسخ وترسل إلى الوصاية للمصادقة عليها، وهنا يجب الإشارة إلى أن وجوب دمج الميزانية الأساسية في المعدلة من أجل المحافظة على مبدأ الوحدة للميزانية.

ثالثاً: خصائص الميزانية :²

1- الميزانية التقديرية تضبط التوازنات بين المداخل والنفقات ضماناً للسير العادي للمؤسسة في تنفيذ مشاريعها المسطرة دون عجز فادح أو فائض جانح.

¹ موقع المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم : <http://infpe.education.gov.dz> ، تاريخ: 28/05/2018 على

الساعة: 20:35

² سعد لعمش، الجامع في التشريع المدرسي الجزائري، دار الهدى عين مليلة الجزائر، ص44. ص 45.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

2-ترخيصية: مرتبطة بترخيص أولي بعد مصادقة مجلس التوجيه والتسيير (الثانوي) والتربية والتسيير (المتوسط)، ثم بترخيص نهائي من السلطة الاسمية الذي يمثل الضوء الأخضر للبدء في إستهلاك الأرصدة.

3-دورية متجددة في كل سنة مدنية (المداخيل).

4-وحيدة تتضمن باب الإيرادات والنفقات المصاريف) في وثيقة واحدة.

5-شاملة: تظهر بشكل واضح في جميع المداخيل والنفقات كبيرة وصغيرها.

6-متوازنة: يظهر التطابق شبه الكامل إن لم نقل الكامل بين النفقات والمداخيل.

7-تقييمية تعكس الحكم النهائي للتسيير إن كان حسناً أو سيئاً .

رابعا: محتوى وثيقة الميزانية

تتضمن 18 صفحة مقسمة إلى أبواب وكل باب منها إلى فصول وكل فصل منها إلى بنود وكل بند منها إلى فقرات، تبدي كل التعينات والتوضيحات والأرقام المفصلة وكل الموجودات المكونة للمؤسسة وكل المعلومات المتعلقة بها¹

صفحة 1 : اسم المؤسسة وميزانية سنة

صفحة 2 معلومات عامة عن المؤسسة صفحة 3: وضعية التعداد إلى غاية 31 أكتوبر

صفحة 4: توزيع التعداد على شعب التعليم الثانوي والتقني

صفحة 5: جدول مقارنة التعداد للسنة الدراسية الماضية، وضعية المنح إلى 30 نوفمبر، وضعية السكنات الإلزامية 30 نوفمبر .

صفحة 6 و 7 : وضعية التعداد الخاص بالموظفين المعلمين إلى 30 نوفمبر وضعية التعداد الخاص بالموظفين الإداريين

صفحة 8: الإيرادات المختلفة

صفحة 17 و16: النفقات بالتفصيل

¹ نفس المرجع ، ص 45.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

صفحة 18 : حوصلة عامة تتضمن مجمل المداخل ومحمل النفقات والمجموع العام.

سادسا: مبادئ وقواعد الميزانية

تخضع الميزانية العامة لمجموعة من القواعد والمبادئ العامة، من شأنها تدعيم الرقابة في تسيير الأموال العمومية، وتتمثل في المبادئ الأساسية التالية:

1- مبدأ السنوية:

ويعني الحياة المالية للدولة (أي مدة سنة) وهو يمكن البرلمان من مراقبة الحكومة في إطار إحترام قاعدة السنوية.¹ حيث تنص المادة 3 من القانون رقم 2-4-17 المتعلق بقوانين المالية على ما يلي:

"يقرر ويرخص قانون المالية للسنة، بالنسبة لكل سنة مدنية مجمل موارد الدولة وأعبائها وكذا الوسائل المالية الأخرى المخصصة لتسيير المرافق العمومية كما يقرر ويرخص علاوة على ذلك المصاريف المخصصة للتجهيزات العمومية وكذلك النفقات بالرأس مال".

وهو المبدأ الساري أيضاً على ميزانيات الإدارة المحلية ومبدأ سنوية الميزانية ليس مطلق، بل ترد عليه بعض الإستثناءات، مثل: نظام الميزانية الإثنى عشرية في حالة عدم التمكن من المصادقة على الميزانية قبل بداية السنة المالية.

1- مبدأ وحدة الميزانية:

يقصد بمبدأ وحدة الميزانية أن تدرج جميع نفقات الدول وجميع إيراداتها في وثيقة واحدة حتى تسهل معرفة مركزها المالي وحتى تتمكن أجهزة الرقابة المختلفة من مراقبة تصرفات الدولة المالية ومطابقتها للأهداف المحددة والإعتمادات الواردة في الموازنة كما وافقت عليها السلطة التشريعية. ويتربط على تطبيق مبدأ وحدة الميزانية نتيجة هامة تتمثل في قاعدة عدم تخفيض الإيرادات، وتستلزم هذه القاعدة عدم تخصيص إيرادات معينة لمواجهة مصروف معين. ويستند مبدأ وحدة الميزانية إلى اعتبارين أساسيين: أولهما مالي وثانيهما سياسي أما الاعتبار المالي فيتمثل في أن مبدأ الميزانية من شأنه تحقيق الوضوح والنظام في عرض ميزانية

¹ محمد الصغير بعلي، يسرى أبو العلاء مرجع سابق، ص 90.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

الدولة¹ أما الإعتبار السياسي فيتجسد في أن وحدة الميزانية تساعد السلطة التشريعية في مباشرة رقابتها على النفقات والإيرادات العامة.

2- مبدأ عمومية الميزانية:

وهو يعني أن تظهر في وثيقة الميزانية كافة تقديرات النفقات وكافة تقديرات الإيرادات دون أي مقاصة بين الإثنين. وهذا المبدأ وحدة الميزانية، فإذا كان مبدأ وحدة الميزانية يهدف إلى إعداد وثيق واحدة لميزانية الدولة ويمثل الإطار الخارجي للميزانية، فإن مبدأ العمومية يهدف إلى ملأ هذا الإطار عن طريق التسجيل التفصيلي لكل تقدير بنفقة ولكل تقدير بإيراد دون إجراء مقاصة بين التقديرين²

3- مبدأ التوازن:

يقصد بمبدأ توازن الميزانية أن تتساوى جملة الإيرادات العامة مع جملة النفقات العامة. وتأتي على ذلك فلا تعتبر الميزانية محققة لمبدأ التوازن إذ زاد إجمالي النفقات العامة عن إجمالي الإيرادات العامة فهذا يعبر عن وجود عجز في الميزانية³

وفي هذا الإتجاه ذهبت المادة 121 من الدستور حينما نصت على ما يلي:

"لا يقبل إقتراح أي قانون مضمونه أو نتيجته تخفيض الموارد العمومية، أو زيادة النفقات العمومي، إلا إذا كان مرفوق بتدابير تستهدف الزيادة في إيرادات الدولة أو توفير مبالغ مالية في فصل آخر من النفقات العمومية تساوي على الأقل المبالغ المقترح إنفاقها".

المطلب الثالث: الإيرادات والنفقات

أولاً: الإيرادات

ينقسم هذا العنوان إلى فرعين هما: الفرع 01 الإيرادات و الفرع 02 : إيرادات ذات طابع خاص

الفرع 01 الإيرادات وينقسم هذا الفرع إلى إحدى عشر (11) باب ...

¹ سوري عدلي ناشر المالية العامة، منشورات الحلبي، بيروت، 2006 . ص 89

² نفس المرجع، ص 296

³ محمد الصغير بعلي، يسرى أبو العلاء مرجع سابق ص 96.

الفصل الأول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

الباب الأول: إعانات الممنوحة من طرف الدولة : وينقسم هذا الباب إلى ثلاثة مواد:

المادة الأولى : إعانات تسيير المصالح وتفيد في هذه المادة ما يلي:

1/إعانة التسيير للتغذية : هي عبارة عن إعانة تقدمها الدولة لفائدة التلاميذ المتمتعين بالنظام الداخلي ونصف الداخلي من أجل دفع نفقات التغذية وتحسب كما يلي:

إعانة التسيير للتغذية = عدد تلاميذ نصف الداخلي $\times 11.520.00$ دج + عدد تلاميذ الداخلي $\times 23.040.00$ دج

وتصرف هذه الإعانة في الفرع الأول الباب الثاني (T2) الباب 06 المادة 01 في جانب النفقات.

2/ إعانة التسيير للمصالح المشتركة تعد من طرف الوصاية بمقرر منح الاعتمادات و توزع على أبواب النفقات ويبدأ بتوزيع الاعتمادات ذات التخصيص الخاص : التجهيز العلمي و المدرسي، أقلام السبورات البيضاء، النشاط الثقافي والرياضي ، دعم المكتبات ، الأنترنت... إلخ مع إعطاء الأولوية للأبواب ذات الطابع البيداغوجي الأبواب 05، 08، 12، 13.

3/ الإعانة المخصصة لتعويض مصاريف الاستهلاك المنزلي للكهرباء والغاز بنسبة 50% للجنوب الكبير: تخصص هذه الإعانة للموظفين المذكورين في المرسوم التنفيذي رقم 5-2 المؤرخ في 12 جانفي 1995 الذي يحدد الامتيازات الخاصة الممنوحة للمستخدمين المؤهلين والتابعين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية العاملين بولايات أدرار، تيميمون ، برج باجي مختار ، تندوف ، إليزي، جانت تمرناست، إن صالح إن قزام ، المعدل والمتمم بالمرسوم -22-232 المؤرخ في 02 جوان 2022 وتكون نسبة التعويض بـ 50 % من مبلغ الفاتورة صافي الدفع متضمن جميع الرسوم (الذين يشبون مستوى تأهيل يفوق رتبة مساعد تربوي فما فوق من الصنف 8 فما فوق وفي حدود الاعتمادات المخصصة وتصرف هذه الإعانة في الفرع الأول الباب الثاني T2 الباب 2 المادة 4 في جانب النفقات¹

4/ إعانات التسيير الإضافية المختلفة وهي الإعانات المختلفة التي لا تكون مدرجة في الميزانية الأولية للمؤسسة كإعانة إضافية الخاصة بالأعباء الملحق.

¹ بن نعيمة صلاح الدين، عمارني عبد اللطيف، معروف يوسف، التسيير المالي والمادي للمؤسسات التربوية، مذكرة ماستر، جامعة حمة لخضر الوادي، 2018، ص 45.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

5/ إعانات تسيير أقسام الرياضة والدراسة الإطعام الوسائل البيداغوجية ، الرياضة ، التأمين النقل وتصرف في الفرع الثاني الباب الوحيد نفقات أقسام الرياضة والدراسة المواد 01 02 و 03 في جانب النفقات.

6/ إعانات النشاط الثقافي والرياضي: وهي اعتمادات تخصص للنشاطات الثقافية والرياضية داخل المؤسسة التعليمية ، وهي مرتبطة بتدريس مادتي التربية التشكيلية والفنية + التربية البدنية) تحدد هذه الإعانة في مقرر منح اعتمادات ميزانية التسيير وإذا لم يخصص لها اعتمادات في المقررة يقتطع لها مبلغ عند الحاجة من المصالح المشتركة، وتصرف هذه الإعانة في الفرع الأول (الباب الثاني T2) الباب 13 المادتين 01 و 02 في جانب النفقات.

7/ إعانات دعم المكتبات: هي إعانات تخصص لشراء كتب مدرسية لفائدة المكتبة وفي حالة عدم منح اعتماد مخصص لها يمكن اقتطاع مبلغ من إعانة التسيير ، وتصرف هذه الإعانة في الفرع الأول (T2 الباب الثاني) الباب 12 المادة 01 في جانب النفقات¹

المادة الثانية : منح الداخلي ونصف الداخلي والتجهيز وتقيد في هذه المادة ما يلي:

1- منح الداخلي و نصف الداخلي وهي عبارة عن منح تقدمها الدولة لفائدة التلاميذ المسجلين في النظامين الداخلي ونصف الداخلي حيث الدولة محل الأسر لتسديد البعض من المصاريف المتعلقة بالأبناء وتصرف هذه المنحة في الفرع الأول الباب الثاني (T2 الباب 6 المادة 01 في جانب النفقات وتحسب كما يلي:

المنح الوطنية منح الداخلي ونصف الداخلي = عدد التلاميذ نصف الداخلي الممنوحين 648.00 x دج + عدد التلاميذ الداخليين الممنوحين 1.296.00 دج

2/منح التجهيز مبلغها 2.000.00 دج وهي منحة تمنح للتلاميذ المتمدرسين في التعليم التكنولوجي لسنة الثانية ثانوي للشعب التالية : هندسة مدنية هندسة ميكانيكية، هندسة كهربائية ، هندسة الطرائق وتدفع هذه المنحة عن طريق الحوالات البريدية لأولياء التلاميذ المعنيين وتتخذ عناوينهم من حالة 1 أكتوبر مع التنبيه إلى حسم مبلغ الرسم من 2.000.00 دج ، يضاف لهم التلاميذ الذين دخلوا المؤسسة بعد هذا التاريخ وحذف الذين خرجوا بعد هذا التاريخ. ويضبط تعداد المستفيدين من هذه المنحة في نهاية شهر جانفي

¹ بن نعيمة صلاح الدين، عمارني عبد اللطيف، معروف يوسف، التسيير المالي والمادي للمؤسسات التربوية، مذكرة ماستر، جامعة حمة لخضر الوادي، 2018، ص 52.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

للتلاميذ الذين يزاولون دراستهم في السنة الثانية ثانوي الاستفادة من هذه المنحة مرة واحدة فقط مما يعني إقصاء المعيدين).

تقدم الحوالات البريدية مع جدول تحويل وصك خزينة باسم قابض البريد الذي سيقوم بالعملية وتصرف هذه المنحة في الفرع الثالث (الباب الرابع (T4 الباب 02 المنح المدرسية للتجهيز في جانب النفقات. المادة الثالثة: إعانات تسيير وحدات الكشف وحدة الكشف والمتابعة هي مقر طبي صحي مدرسي متواجد بالمؤسسات التعليمية، يخصص لها محلات وأثاث وعتاد طبي وأدوات تتناسب وطبيعة مهامها التي حددتها التعليم الوزارية المشتركة رقم 02 المؤرخة في 27 أفريل 1995 المتعلقة بكيفيات إنشاء وتسيير وحدات الكشف والمتابعة على مستوى المؤسسات التعليمية، حيث تتكفل بالتغطية الصحية والطبية للتلاميذ المؤسسات التعليمية المجاورة كذلك، وتصرف هذه الإعانة في الفرع الأول الباب الثاني T2 الباب 11 في جانب النفقات¹

الباب 02 مادة وحيدة الإعانات الممنوحة من الجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية: ويقيد في هذا الباب ما يلي:

1/ إعانات الإصلاحات الكبرى ويسجل فيها الاعتمادات الخاصة بالإصلاحات الكبرى الممنوحة من طرف الولاية، هذه الاعتمادات موجهة ومخصصة لأعمال محددة ولا يمكن تغيير وجهتها إلا بأمر من السلطة المانحة (الولاية) وتصرف هذه الإعانة في الفرع الأول الباب الثاني (T2 الباب 14 المادة 01 في جانب النفقات.

2/ إعانات المؤسسات والهيئات العمومية وهي الإعانات التي تحصل عليها المؤسسات التعليمية من المؤسسات والهيئات العمومية نتيجة لاستغلالها لمرافق المتوسطات و الثانويات، مع ضرورة تقديم طلب المديرية التربوية مرفق ببطاقة تقنية لتسديد التكاليف المرتبطة بذلك.

¹ بن نعيمة صلاح الدين، عمارني عبد اللطيف، معروفي يوسف، التسيير المالي والمادي للمؤسسات التربوية، مذكرة ماستر، جامعة حمة لخضر الوادي، 2018، ص 58.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

3 / إعانات تنظيم مراكز التجميع والتصحيح للامتحانات المدرسية السنوية : وتستفيد منها المؤسسات التي سخرت لتكون مراكز تجميع و/أو تصحيح للامتحانات الرسمية شهادة التعليم الابتدائي، شهادة التعليم المتوسط، شهادة البكالوريا¹

4 / إعانات تنظيم مراكز اجراء الامتحانات المدرسية والمهنية:

5/إعانات أخرى على عاتق الولاية هذه الإعانات تقدمها الولاية وهي تختلف عن إعانات الإصلاحات الكبرى ، كتسخير المؤسسات التعليمية لاحتضان عمليات الاقتراع بمناسبة الانتخابات أو الاستفتاء .

ملاحظة : لا يقدر هذا الباب عند إعداد الميزانية الأولية إلا إذا استفادت المؤسسة من إعانة من إحدى الهيئات المذكورة في هذا الباب دخول إيراد قبل أو عند إعداد الميزانية الأولية).

الباب 03 : مادة وحيدة : الهبات والوصايا

وتتمثل في الهبات والوصايا التي تتحصل عليها المؤسسة سواء من أولياء التلاميذ أو المحسنون بعد قبولها وفق التنظيم والتشريع المعمول بهما وذلك بطلب رخصة من مديرية التربية ومناقشتها في جدول أعمال مجلس التربية والتسيير أو مجلس التوجيه والتسيير للمصادقة عليها والتأكد من مصدرها ومحتواها وأغراضها وإرسالها لمديرية التربية للمصادقة عليها شرط استقاء 30 يوم . ملاحظة : لا يقيد هذا الباب عند إعداد الميزانية الأولية إلا إذا استفادت المؤسسة من هبة وتمت الترتيبات القانونية لقبولها .

الباب 4 : مادة وحيدة : إيرادات مرتبطة بنشاط المؤسسة ويقيد في هذا الباب ما يلي :

1/ عائدات الإيجار: وهي الإيرادات المتحصل عليها من جراء إيجار السكنات الوظيفية الإلزامية المنفعة الخدمة.

وطبقا للمنشور 169-2009 المؤرخ في 24 فيفري 2009 المتعلق بمشاريع ميزانيات المؤسسات التعليمية لسنة 2009 فإن عائدات الإيجار تحسب شهريا كما يلي:

سكن متكون من غرفة واحدة: 500.00 دج

¹ بن نعيمة صلاح الدين، عمارني عبد اللطيف، معروفي يوسف، التسيير المالي والمادي للمؤسسات التربوية، مذكرة ماستر، جامعة حمة لخضر الوادي، 2018، ص 61.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

سكن متكون من غرفتين 650.00 دج سكن متكون من ثلاث غرف: 700.00 دج سكن متكون من أربعة غرف: 750.00 دج

سكن متكون من خمسة غرف : 800.00 دج

سكن متكون من ستة غرف فما فوق: 1.000.00 دج

2/ إيرادات الإيجار (الكهرباء، الغاز الماء): وهي الإيرادات المتحصل عليها من شاغلي السكنات الوظيفية الإلزامية ، والمتعلقة باستهلاك الكهرباء والماء والغاز وذلك في حالة عدم وجود عدادات فردية بها. وطبقا للمنشور 169-2009 المؤرخ في 24 فيفري 2009 المتعلق بمشاريع ميزانيات المؤسسات التعليمية لسنة 2009 فإن إيرادات الكهرباء والغاز والماء تحسب كما يلي:

الكهرباء: 200.00 دج شهريا عن كل غرفة

الغاز : 200.00 دج شهريا عن كل غرفة

الماء: 150.00 دج شهريا عن كل غرفة

3/ مستحقات المبيت وهي الإيرادات المتحصل عليها نتيجة لإيواء ومبيت مستخدمي التربية أو الزوار المسموح لهم بالإقامة في المراقد والشقق المخصصة للضيافة بالمؤسسة.

وطبقا للمنشور 169-2009 المؤرخ في 24 فيفري 2009 المتعلق بمشاريع ميزانيات المؤسسات التعليمية لسنة 2009 فإن مستحقات المبيت تحسب كما يلي:

مستخدمو وضيوف القطاع : 100.00 دج لليلة الواحدة

ضيوف خارج القطاع : 300.00 دج لليلة الواحدة

4/ إيرادات بيع بقايا الخبز والشحوم والخردوات تأتي هذه الإيرادات من بيع بقايا الخبز والمواد الدسمة المتبقية من وجبات التلاميذ بالمؤسسات التعليمية ذات النظام الداخلي ونصف الداخلي، وكذا بيع الأشياء المنزوعة والمتبقية بعد انجاز أشغال جديدة مثل : الأبواب، الأنابيب الحديدية، النوافذ.... إلخ¹

¹ وزارة التربية الوطنية، المنشور رقم 169/2009 المؤرخ في 24 فيفري 2009 المتعلق بمشاريع ميزانيات المؤسسات التعليمية لسنة 2009، مديرية المالية والوسائل، الجزائر، ص 6-9.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

5/ الإيرادات الناتجة عن عملية الإسقاط وهي الإيرادات التي تحصل على المؤسسة نتيجة بيع والمعدات الغير القابلة للاستعمال في المزاد العلني، الذي تنظمه مصالح أملك الدولة حسب النصوص

التشريعية والتنظيمية المعمول بها

6 / إيرادات بيع أشياء مصنوعة و منتج الحقائق الأشياء

7/ إيرادات بيع الكتاب المدرسي وهي مبالغ بيع الكتاب المدرسي للتلاميذ الغير المستفيدين من المنحة المدرسة الخاصة (5.000.00 دج) حسب النصوص التنظيمية المعمول بها وتصرف في الفرع الثالث (الباب الرابع (T4) الباب 03 المادة 01 في جانب النفقات.

8 إيرادات شبه المدرسية (الدفتر الصحي المراسلة، أوراق الامتحانات وتعلق خصوصا بالمبالغ الناتجة عن بيع كل من دفتر المراسلة، الدفتر الصحي، تحصيل حقوق أوراق الإجابة وتصرف في الفرع الثالث (الباب الرابع T4) الباب 03 المادة 01 في جانب النفقات. وركل إيراد آخر مرتبط بالنشاط العادي للمؤسسة تحصل المؤسسة على هذا النوع من الإيرادات من خلال النشاطات المرتبطة بمهامها كالمبالغ المقبوضة عن الممولين الراغبين في المشاركة في الاستشارات المختلفة لتمويل المؤسسة بمختلف السلع والخدمات : عند سحب دفتر الشروط . ملاحظة: لا يقدر هذا الباب عند إعداد الميزانية الأولية باستثناء عائدات الإيجار وإيرادات الإيجار (الكهرباء ،الغاز الماء) وأي إيراد يحصل قبل إعداد الميزانية يظهر في الميزانية الأولية.

الباب 05 مادة وحيدة إيرادات مختلفة : جاء هذا الباب لتنظيم المحاسبة ولا يقابله في جانب النفقات ماعدا : تعويضات التأمينات وتعويضات أخرى تعويض العجز في الميزانية الباقي للتحصيل فيمكن توزيعها على النفقات ويشترط أن تكون عملية الالتزام تمت مع الحصول على رخصة من مديرية التربية¹

1 تحصيل الدفع غير المستحق : هي عملية محاسبية متعلقة بتسوية عملية دفع تم بغير حق أو بالزيادة ولتسوية هاته الوضعية على العون المحاسب مراسلة هذا المستفيد من أجل استرداد المبلغ المدفوع بغير حق وإذا تمت عملية الدفع يسجل في الباب 05 ولا يمكن استغلاله في جانب النفقات، فالباب الذي صرف منه بغير حق سيسجل عجزا ومن خلال تقرير الأمر بالصرف يوضح أن العجز تم التكفل به باسترجاع هذا المبلغ وتسجيله في الباب 05.

¹ بوشارب فتيحة، دور المحاسبة العمومية في ترشيد تسيير ميزانية المؤسسات التربوية، مذكرة ماستر، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2020، ص 74.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

2 تعويضات التأمينات وتعويضات أخرى : الشق الأول متعلق بتعويض سيارة المؤسسة عند تعرضها لحادث و التعويض يكون من شركة التأمين، الشق الثاني تعويضات أخرى مثلا مقاول مكلف بإنجاز تهيئة عمومية خارج المؤسسة أو داخلها حدث وأن أسقط جزء من السور وليس لديه الوقت لتسويته فينتق مع المؤسسة على منحها ما يعوض هذا الجدار فالمؤسسة تقتني المستلزمات وتعيد السور المهدم وتطلب الرخصة من الوصاية ، إذا عندما يدخل حساب المؤسسة سواء تعلق بتعويضات التأمين أو تعويضات أخرى يسجل في الباب 05 ويمكن استعماله في النفقة شريطة توفر التزام ورخصة من مديرية التربية 3/ الباقي للحصول للسنوات السابقة : عند غلق السنة المالية وإعداد الحسابين الإداري و التسييري كل بواقي للحصول تثبت في السنة المالية الموالية في الباب 05 بتفاصيلها بما فيه الجهة المعنية بالدفع باقي للحصول متعلق : الإطعام / عائدات الإيجار / إيرادات الإيجار / مستحقات المبيت / حقوق الإطعام على أولياء تلاميذ نصف داخلي غير ممنوحين / عمليات تكوينية / مبيعات الكتاب....) 4/ تصفية الحسابات خارج الميزانية: وتسجل فيه المبالغ المرصدة في الحسابات خارج الميزانية والتي مدتها 04 سنوات وهذه العملية تهدف إلى تخفيف الضغط وتسهيل تسيير الحسابات خارج الميزانية. 5/تعويض العجز في الميزانية ويقيد فيه المبالغ التي يدفعها المحاسب العمومي المأخوذ بمسؤوليته من أمواله الخاصة تعويضا للعجز الذي تسبب فيه من جراء تجاوز الاعتمادات أو التهاون في تحصيل إيرادات المؤسسة¹

ملاحظة : لا تدرج إيرادات هذا الباب بالميزانية الأولية أو المعدلة إلا إذا كانت تحوز على رخصة للصرف الباب 06 مادة وحيدة: إيرادات ناتجة عن تسديد حقوق التسجيل وعائدات التلاميذ وينقسم إلى مادتين: المادة الأولى: حقوق التسجيل (حقوق المراسلة تظهر في الميزانية الأولية وتوزع على المصالح المشتركة حيث أنه قبل بداية السنة الدراسية تقبض المؤسسات التعليمية من تلاميذها ضمن متطلبات تسجيلهم حقوق التمدريس التي : تختلف من طور إلى آخر حيث يخصص سنويا مبلغ 10.00 دج من إجمالي حقوق التمدريس لكل تلميذ للتراسل مع أوليائهم ، وتحسب كما يلي:

إيرادات حقوق التسجيل (المراسلة) = عدد التلاميذ الحاضرين 10.00 دج

ملاحظة: الفرق بين حقوق التسجيل و التمدريس هو أن حقوق التسجيل هي جزء من حقوق التمدريس.

¹ حميدي عبد القادر، المحاسبة العمومية وتسيير ميزانية المؤسسات العمومية في الجزائر: دراسة حالة المؤسسات التربوية، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2020، ص 103.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

المادة الثانية: الإتلافات وتتمثل في الإيرادات المتحصل عليها نتيجة المساس بممتلكات المؤسسة وتغير حالتها من حالة قابلة للاستعمال إلى حالة غير قابلة للاستعمال بواسطة سلوك غير تربوي متعمد كإلحاق أضرار بالمحلات الأثاث الوسائل التعليمية و البيداغوجية.

الباب 07 إيرادات الإطعام وينقسم هذا الباب إلى ثلاث مواد:

المادة الأولى: مساهمة عائلات التلاميذ غير الممنوحين في التغذية وتصرف في الفرع الأول (الباب الثاني T2) الباب 06 المادة 01 في جانب النفقات وتحسب كما يلي:

مساهمة عائلات التلاميذ غير الممنوحين = عدد التلاميذ نصف داخلي غ الممنوحين $\times 648.00$ دج +
عدد التلاميذ داخلي الغير الممنوحين $\times 1.296.00$ دج

المادة الثانية: إيرادات ناتجة عن إطعام مستخدمي قطاع التربية ضمن الطاولة المشتركة والإطعام في الملتقيات: وهي مجموع المبالغ المالية التي يدفعها مستخدمي قطاع التربية المستفيدين من تناول وجبات غذائية ضمن الطاولة المشتركة وكذا الإيرادات الناجمة عن الإطعام في الملتقيات ذات التغطية المالية. وتصرف إيرادات هذه المادة في الفرع الأول (الباب الثاني T2) الباب 6 المادة 02 في جانب النفقات. 1/ بالنسبة لمستخدمي المؤسسة الراغبين في الاستفادة من الطاولة المشتركة لابد منهم تقديم طلب للأمر بالصرف في المؤسسة مرفوقا بتعهد والتزام بتسديد المستحقات المترتبة عليهم ، ثم يسجل أصحاب الطلبات المؤشرة عليها بالموافقة من طرف رئيس المؤسسة في قائمة المستفيدين من الطاولة المشتركة التي ترسل سنويا إلى الوصاية قبل 30 سبتمبر ، لتؤشر من طرف مدير التربية بالولاية وتعد هذه القائمة مرجعا في تثبيت الحقوق وحسب منشور 168-2014 المتعلق بمشاريع ميزانيات المؤسسات التعليمية لسنة 2014، سعر الوجبة الواحدة للطاولة المشتركة يتحدد حسب تصنيف الموظف حسب سلوكه كما يلي:

من الصنف 01 إلى الصنف 06: سعر الوجبة 70.00 دج

من الصنف 06 إلى الصنف 10: سعر الوجبة 80.00 دج

من الصنف 11 إلى الصنف 17: سعر الوجبة 100.00 دج

المساهمة الجزافية لموظفي التربية المكلفين بالإطعام في النظام النصف الداخلي : 750.00 دج شهريا

المساهمة الجزافية لموظفي التربية المكلفين بالإطعام في النظام الداخلي : 1500.00 دج شهريا

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

2 بالنسبة للإيرادات الناجمة عن الإطعام في الملتقيات تثبت وتحصل حسب ملف الصرف الخاص بالملتقى مع مراعاة العدد الفعلي للحاضرين ويتحدد سعر الوجبة حسب البطاقة التقنية للملتقى.

ملاحظة: لا يقدر هذا الباب في الميزانية الأولية ماعدا إيرادات الطاولة المشتركة.

المادة الثالثة : إيرادات ناتجة عن إطعام تلاميذ مؤسسة أخرى وآخرون: هذه الإيرادات تنتج عن عملية الإطعام في بعض الحالات مثل : العملية التنظيمية لأقسام الرياضة والدراسة العملية التنظيمية لإطعام تلاميذ الصحراء الغربية، إطعام تلاميذ مؤسسة أخرى بعد تحديد القرض المفتوح، إطعام امتحانات وانتخابات ، ضيوف آخرون ، عمليات التسخير)، مع التأكيد على استعمال سند التحصيل بدل الفاتورة بالنسبة للمؤسسات والهيئات المعنية.

تظهر في الميزانية الأولية إطعام تلاميذ مؤسسة أخرى، العملية التنظيمية الخاصة بأقسام الرياضة والدراسة وتلاميذ الصحراء الغربية وتصرف في الفرع الأول (الباب الثاني T2) الباب 6 المادة 3 في جانب النفقات. ملاحظة: إطعام تلاميذ مؤسسة أخرى تسجل في المادة 03 للمؤسسة المكلفة بالإطعام ، أما بالنسبة لمؤسستهم الأصلية فيتم تحصيل مساهمتهم في المادة 01¹

الباب 08 : مادة وحيدة : الإعانة الخاصة بالنشاط التربوي الاستثنائي الواردة من الباب 42-12 /المادة 01 ويقيد في هذا الباب الاعتمادات الخاصة بالتلاميذ الصحراويين التغذية الأدوات المدرسية ، الكتاب المدرسي ، الملابس ، لوازم النظافة اقتناء اللوازم الصحية الخاصة بالإناث تحسين ظروف التلاميذ في الداخلية الصحة المدرسية وتصرف هذه الإعانة في الفرع الثالث (الباب الثاني T2) الباب الوحيد في جانب النفقات. الباب 09 :مادة وحيدة : إيرادات واردة من الباب 43-04 المعنون التحسين المستمر للمستوى المنظم على المستوى الولائي ، نفقات التكوين ما قبل الترقية ونفقات الامتحانات والمسابقات المهنية وتتمثل في الإيرادات المخصصة لتغطية العمليات التكوينية المنظمة على مستوى الولائي ونفقات التكوين ما قبل الترقية ،نفقات الامتحانات والمسابقات المهنية وتصرف هذه المادة في الفرع الأول (الباب الثاني T2)

الباب 09 المواد: 01 و 02 و 03 في جانب النفقات. ملاحظة: لا يقدر هذا الباب عند إعداد الميزانية الأولية.

¹ لعربي فاطمة الزهراء، تسيير ميزانية المؤسسة التربوية في الجزائر ودور المقتصد في تنفيذها، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2021، ص 69.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

الباب 10 : مادة وحيدة : إيرادات واردة من الباب 43-64 المعنون تشجيع التكوين أثناء الخدمة و عن بعد لمعلمي التعليم الابتدائي : وهي اعتمادات مخصصة لتشجيع التكوين أثناء الخدمة وعن بعد لفائدة معلمي الابتدائي. وتصرف هذه المادة في الفرع الأول (الباب الثاني) (T2) الباب 09 المادة 04 في جانب النفقات. ملاحظة: لا يقدر هذا الباب عند إعداد الميزانية الأولية.

الباب 11 : مادة وحيدة : إيرادات واردة من الباب 43-02 المادة 03 المعنون التحسين المستمر للمستوى المنظم على المستوى الجهوي و / أو الوطني التكوين ما قبل الترقية ، نفقات الامتحانات وتصرف هذه المادة في الفرع الأول الباب الثاني (T2) الباب 09 المادة 05 في جانب النفقات. ملاحظة: لا يقدر هذا الباب عند إعداد الميزانية الأولية.

ب مصاريف الاستقبالات : يتم تسديد نفقات تغطية تكاليف كل الاستقبالات التي تقوم بها الجماعة التربوية للمؤسسة في إطار نشاطاتها التربوية ، لاسيما، ما تعلق بزيارات هيئات التفتيش واللجان التابعة لوزارة التربية الوطنية ويقصد بتكاليف الاستقبالات ، التكاليف المترتبة عن اقتناء مرطبات أو حلويات أو مشروبات بهدف تقديمها للضيوف ومثال على ذلك : الشاي ، الحلويات والمرطبات، ماء معدني ، عصير ، سكر إلخ 3 الخرجات البيداغوجية: مثال نقل التلاميذ في خرجة بيداغوجية من مقر المؤسسة إلى مصنع تجهيزات الكترونية ، موقع أثري تاريخي، متحف وطني، حديقة التجارب إلخ و يشترط فيها: أن تكون الخرجات البيداغوجية مرخصة كتابيا من مديرية التربية المختصة إقليميا ومدعمة بأمر بمهمة للمؤطرين ممضي من طرف رئيس المؤسسة المؤهل قانونا¹

يجب أن يؤطر التلاميذ : أستاذ وموظف تربوية (مشرف تربوية ،مساعد تربوية ،مستشار التربية...) المادة 02 مصاريف الدراسة الخبرة ، المحامون والمحضرون القضائيين : وتسدد من هذه المادة ما يلي: مذكرات أتعاب المحامين خصوصا إذا تعلق الأمر بالقضايا الإدارية.

مذكرات أتعاب المحضرين القضائيين خصوصا إذا تعلق الأمر بالإثبات القانوني للوقائع والمعانيات وتبليغ الأحكام القضائية مذكرات أتعاب مكاتب الدراسة والخبرة، خصوصا إذا تعلق الأمر ببعض أشغال الترميمات وتجدر الإشارة إلى ما يلي:

¹ بوشارب فتيحة، دور المقتصد في تسيير النفقات والموارد المالية للمؤسسات التربوية في الجزائر، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2020، ص 96.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

يتم اللجوء إلى المختصين المعتمدين أعلاه بعد إعلام السلطة الوصية والحصول على إذن منها لا يملك صلاحية مباشرة إجراءات التعامل مع المختصين أعلاه إلا رئيس المؤسسة التعليمية والأمر بالصرف فيها. وعلى سبيل المثال لا الحصر : توكيل محامي بخصوص قضية اعتداء على موظف بالمؤسسة أثناء أداء المهام أو إخراج شاغل غير قانوني للسكنات الوظيفية التعاقد مع مكتب دراسات أو مكتب خبرة معتمد لإبداء رأيه حول الحالة المادية لهيكل من هياكل المؤسسة أو متابعة أحد أشغال الترميم كتجديد المساحة، تكليف محضر قضائي بمعاينة الحالة المادية للسكن الوظيفي بعد خروج شاغله أو تبليغ حكم قضائي بإلزامية إخلاء السكن الوظيفي.... إلخ¹

الباب 02: التكاليف الملحقه وينقسم هذا الباب إلى ستة (06) مواد:

المادة 01: الماء والكهرباء والغاز الوقود الطاقة الشمسية: تخصص مبالغ هذه المادة في تسديد نفقات استهلاك الماء الكهرباء، الغاز الوقود بالنسبة للمؤسسات التي تستعمل هذه المادة ، والطاقة الشمسية التي تستعملها المؤسسة كموارد أساسية لحسن سيرها ومن أمثلة ذلك : تعبئة قارورات البروبان الخاصة بالمطعم في حالة عدم الربط بالغاز الطبيعي، تسديد فاتورة الكهرباء لشهر تسديد فاتورة الغاز الطبيعي للثلاثي الرابع، شراء المازوت للتدفئة المركزية في حالة عدم الربط بالغاز الطبيعي.

وتجدر الإشارة إلى ما يلي:

يمنع تسديد تسبيقات على استهلاك الكهرباء لعدم توفر شرط الخدمة المنجزة قبل الدفع يمكن الاقتصاد في فاتورة الكهرباء من خلال تقديم رئيس المؤسسة لطلب تغيير نمط الفوترة من نمط ليل نهار إلى نمط ذروة - خارج الذروة لدى مصالح الشركة الوطنية للكهرباء والغاز

يتم إثبات الخدمة المنجزة بالنسبة للوقود عن طريق قسيمة الوقود أو عن طريق سندات تسليم مطابقة للشروط

ملاحظة هامة : يجب تخصيص ما لا يقل عن نسبة 30% من اعتمادات التسيير لتغطية الأعباء المتعلقة باستهلاك الكهرباء والغاز والماء

¹ القانون رقم 06-03 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المتضمن تنظيم مهنة المحضر القضائي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 14، ص 4-

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

المادة 02: مصاريف البريد والمواصلات إتاوات الهاتف ، التلكس الأنترنت والرسوم المختلفة) وتسجل في هذه المادة ما يلي :

اشترك الهاتف الثابت

المكالمات الهاتفية من الهاتف الثابت

الاشتراك السنوي للأنترنت التقيد بمضمون الاتفاقية المبرمة بين وزارة التربية الوطنية واتصالات الجزائر المبرمة بتاريخ 2024 /19/03 كما يلي : ADSL 20 Mbps 3.100.00 DA -----

FIBRE100 Mbps=4.000.00 D.A VDSL 50 Mbps=3.600.00 D.A

اقتناء الطوابع البريدية للمراسلات الرسمية¹

وتجدر الإشارة إلى ما يلي:

يقصد بالمراسلات الرسمية المراسلات التي ترسلها المؤسسة في إطار مهامها إلى أولياء التلاميذ أو الإدارات العمومية أو الوصاية

يمنع منعاً باتاً طلب الطوابع البريدية من التلاميذ

إن الاعتماد المخصص للهاتف الثابت يتحدد حسب نظام المؤسسة حيث لا يتجاوز 20.000.00 دج

في النظام الخارجي 30.000.00 دج للنظام نصف داخلي 40.000.00 دج للنظام الداخلي المادة 03 مصاريف الإعلان في الصحف: تخصص هذه الاعتمادات لتغطية تكاليف عملية الإشهار التي تقوم بها المؤسسة في الصحف الوطنية حيث لا بد أن تكون مرتبطة بنشاطها كإعلان عن الاستشارات الخاصة بتمويل المؤسسة ، أو الإعلان في حالة ضياع الأختام . المادة 04: تعويض مصاريف الاستهلاك المنزلي للكهرباء والغاز بـ 50% للجنوب الكبير: يجب أن تتطابق مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الإيرادات الباب 01 الإعانة المخصصة لتعويض مصاريف الاستهلاك

¹ وزارة التربية الوطنية، الاتفاقية المبرمة بين وزارة التربية الوطنية واتصالات الجزائر المتعلقة بخدمات الأنترنت لفائدة المؤسسات التعليمية، الجزائر، 2024، ص 2-4.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

المادة 05: المواد الصيدلانية ومواد أخرى يتم صرف المبالغ المرصدة في هذه المادة لشراء بعض المواد الصيدلانية للاستعجالات الطبية فقط مثل: قارورة أكسجين ، قارورة ايوزين (الدواء الأحمر)، قطن، قارورة كحول جراحي، ضمادات طبية ، قفازات طبية.... إلخ

تجدر الإشارة هنا إلى ما يلي:

يمنع منع باتا اقتناء الأدوية التي توصف من طرف الطبيب حبوب الصداع ، مسكنات الآلام ، علاجات الإلتهابات... إلخ)

إن الأدوية المسجلة في وصفة الطبيب الخاصة بتلميذ ما تسدد على عاتق عائلته ولا تتحملها المؤسسة توزع المواد الصيدلانية المقتناة بشهادات استلام وتكفل على مستشار التربية ، أستاذة التربية البدنية ، القيم ، الطباخ ،

المادة 06: مواد التنظيف تصرف الاعتمادات المخصصة في هذه المادة لتوفير مختلف مواد التنظيف الضرورية تحقيقا للوقاية الصحية في الوسط المدرسي مثل : جافيل ، صابون سائل ، صانيبو ، روح الملح ، قريزيل ، مزيل الروائح ، مبيد الحشرات مكنسة ، منشفة إلخ¹

الباب 04 : الأدوات والأثاث وينقسم هذا الباب إلى خمسة (05) مواد : المادة 01: تجديد وصيانة أدوات وأثاث المكتب والعتاد المدرسي والتجهيز العلمي و البيداغوجي: تخصص اعتمادات في هذه المادة في الحالات التالية:

ومن صيانة وإصلاح الأدوات والأثاث المكتبي والعتاد المدرسي والتجهيز العلمي و المخبري المجرود والموجود على مستوى محلات المؤسسة

تجديد الأدوات والأثاث المكتبي والعتاد المدرسي والتجهيز العلمي و المخبري الموجود على مستوى محلات المؤسسة والذي أخرج من الجرد العام عن طريق الإسقاط بإعادة اقتنائه في حدود المبلغ المحصل من عملية الإسقاط

¹ لعربي فاطمة الزهراء، تسيير ميزانية المؤسسة التربوية في الجزائر ودور المقتصد في تنفيذها، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2021، ص 116.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

اقتناء الأدوات والأثاث المكتبي والعتاد المدرسي والتجهيز العلمي و المخبري في حدود المبلغ

المخصص لهذا الغرض والمدرج في مقرر اعتماد التسيير

أمثلة الأشياء التي تشتري من هذه المادة اقتناء أو صيانة السبورات بمختلف أنواعها ،المجاهر الضوئية ، ميزان حساس ، آلة النسخ إلخ

المادة 02: اقتناء وصيانة أجهزة الإعلام الآلي : تخصص اعتمادات في هذه المادة في الحالات التالية: صيانة وإصلاح أجهزة الإعلام الآلي ولواحقها المباشرة المجردة والموجودة على مستوى المحلات من الأعطاب التي تلحق بها

تجديد أجهزة الإعلام الآلي ولواحقها المباشرة الموجودة على مستوى محلات المؤسسة والتي أخرجت من الجرد العام عن طريق الإسقاط بإعادة اقتنائها في حدود المبلغ المحصل عليه من عملية الإسقاط

اقتناء أجهزة الإعلام الآلي ولواحقها المباشرة في حدود المبلغ المخصص لهذا الغرض والمدرج في مقرر

اعتماد التسيير ومن أمثلة الأشياء التي يمكن أن تشتري من هذه المادة : حاسوب شخصي PC ، حاسوب محمول ، طابعات ، أجهزة سكانير ، مخزن الطاقة (onduleur) ، كل جهاز آخر يمكن أن يتصل بالحاسوب الشخصي. المادة 03: اقتناء وصيانة أدوات الوقاية و المادة 03: اقتناء وصيانة أدوات الوقاية والأمن: تخصص الاعتمادات في هذه المادة في الحالات التالية:¹

صيانة أدوات الوقاية والأمن ضد الحرائق ، حيث يتم فحص قارورات الإطفاء وإعادة تعبئتها تجديد أدوات الأمن والوقاية الموجودة في محلات المؤسسة والتي أخرجت من الجرد العام عن طريق الإسقاط بإعادة اقتنائها في حدود المبلغ المحصل عليها من عملية الإسقاط

اقتناء أدوات الوقاية والأمن في حدود المبلغ المخصص لهذا الغرض والمدرج في مقرر اعتماد التسيير لصيانة هذه الأجهزة

¹ بوشارب فتيحة، دور المقتصد في تسيير النفقات والموارد المالية للمؤسسات التربوية في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2020، ص 124.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

المادة 04: تجديد وصيانة لوازم و مستلزمات المطعم والمطبخ: تخصص الاعتمادات في هذه المادة من أجل صيانة لوازم ومعدات المطبخ كالأفران وغرف التبريد ، واقتناء مستلزمات المطبخ من أواني وأدوات الصغيرة كالصحون ، السكاكين ، الملاعق الخ

المادة 05: اقتناء الستائر والأعلام ولوازم الداخلية: يتم اقتناء الستائر الضرورية للمكاتب والمخابر وقاعات الدراسة والمكتبة من هذه المادة ، كما يمكن اقتناء الأعلام الوطنية للساحات والمكاتب الإدارية وبعض لوازم الداخلية مثل اللوحات والأفرشة والأغطية بمختلف أنواعها ، إضافة إلى ذلك اللوحات الرسمية ولوحات التوجيه.

الباب 05 : اللوازم البيداغوجية : وينقسم هذا الباب إلى ثلاثة (03) مواد المادة 01: لوازم التجارب يقتنى من هذه المادة كل الأدوات الصغيرة للتجارب و الزجاجيات المستخدمة في التجارب كأنابيب الاختبار، بوتقة ساحات وحامل الساحات ، مخبار ، وكل أداة أو وسيلة صغيرة مستخدمة في التجارب¹

المادة 02 مواد التجارب والكواشف ومواد المخابر: يتم اقتناء من هذه المادة المواد الخام للتجارب ومختلف المحاليل والكواشف الكيميائية : كمحلول الفهلينغ ، برمغنات البوتاسيوم، كبريتات الحديد الثنائي، نترات الفضة، حمض الكلور ، ماء مقطر، وكل مادة أو محلول كيميائي مستخدم في التجارب. المادة 03: الاستتساخ ، الطباشير ، الأقلام الطلاسات وغيرها : يتم | اقتناء من هذه المادة جميع مستلزمات الاستتساخ كالأوراق البيضاء وأوراق الخاصة بالنسخ ، الحبر (tonner) ، وأقلام السبورات البيضاء بمختلف ألوانها تعبئة أقلام السبورات طلاسات، السبورات البيضاء، مسطرة أو مدور أو منقلة أو كوس السبورات البيضاء.

الباب 06 : نفقات الإطعام : وينقسم هذا الباب إلى ثلاثة (03) مواد

المادة 01: إطعام التلاميذ (الداخليين، نصف الداخلي) ويحسب كما يلي:

إطعام التلاميذ = عدد التلاميذ نصف داخلي 12.168.00 دج + عدد التلاميذ الداخليين $\times 24.336.00$ دج

ملاحظة: المبلغ 12.168.00 دج إطعام نصف داخلي يأتي من الإيرادات التالية :

¹ وزارة التربية الوطنية، دليل التسيير المالي والمادي للمؤسسات التعليمية، مديرية المالية والوسائل، الجزائر، ص 75-78.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

إعانة التسيير للتغذية (11.520.00 دج)

منح الداخلي ونصف الداخلي (648.00 دج) أو إيرادات على عائلات التلاميذ الغير الممنوحين (648.00 دج).

المادة 02 إطعام المستخدمين الطاولة المشتركة والعمليات التكوينية: يجب أن تتطابق مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الإيرادات المادة 07 من الباب 02. المادة 03: إطعام المدعون وآخرون: يجب أن تتطابق مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الإيرادات المادة 07 من الباب 03.

ملاحظات:

1 تسديد نفقات الممنوعين المتعلقة بالإطعام تتم من الفرع الأول الإيرادات الباب 01 نفقات الإطعام وعليه فننفقات إطعام (أقسام رياضة ودراسة) تنجز لها عملية تنظيمية حسب الحضور الفعلي (نفقة في الفرع الثاني الباب الثاني (T2) الباب الوحيد المادة 01 وإيراد في الفرع الأول الباب (07 المادة (3) ونفس الترتيبات بالنسبة لتسديد نفقات الإطعام (التكوين الملتقيات التلاميذ الصحراويين)

2 نفقات الإطعام تحتوي على ثلاث مواد لكل مادة خصوصيتها فلا يمكن تسديد نفقات إطعام الطاولة المشتركة من الإعتمادات المخصصة للتلاميذ¹

المادة 02 مواد التجارب والكواشف ومواد المخابرة: يتم اقتناء من هذه المادة المواد الخام للتجارب ومختلف المحاليل والكواشف الكيميائية : كمحلول الفهليلنج ، برمنغنات البوتاسيوم، كبريتات الحديد الثنائي، نترات الفضة، حمض الكلور ، ماء مقطر، وكل مادة أو محلول كيميائي مستخدم في التجارب. المادة 03: الاستنساخ ، الطباشير ، الأقلام الطلاسات وغيرها : يتم | اقتناء من هذه المادة جميع مستلزمات الاستنساخ كالأوراق البيضاء وأوراق الخاصة بالنسخ ، الحبر (tonner) ، وأقلام السبورات البيضاء بمختلف ألوانها تعبئة أقلام السبورات طلاسات، السبورات البيضاء، مسطرة أو مدور أو منقلة أو كوس السبورات البيضاء.

الباب 06 : نفقات الإطعام : وينقسم هذا الباب إلى ثلاثة (03) مواد

المادة 01: إطعام التلاميذ (الداخليين، نصف الداخلي) ويحسب كما يلي:

¹ بن عيسى أمينة، دور المحاسب العمومي في تنفيذ ميزانية المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري، مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2019، ص 101.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

إطعام التلاميذ = عدد التلاميذ نصف داخلي 12.168.00 دج + عدد التلاميذ الداخليين $\times 24.336.00$ دج

ملاحظة: المبلغ 12.168.00 دج إطعام نصف داخلي يأتي من الإيرادات التالية :

إعانة التسيير للتغذية (11.520.00 دج)

منح الداخلي ونصف الداخلي (648.00 دج) أو إيرادات على عائلات التلاميذ الغير الممنوحين (648.00 دج).

المادة 02 إطعام المستخدمين الطاولة المشتركة والعمليات التكوينية: يجب أن تتطابق مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الإيرادات المادة 07 من الباب 02. المادة 03: إطعام المدعون وآخرون: يجب أن تتطابق مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الإيرادات المادة 07 من الباب 03.

ملاحظات:

1 تسديد نفقات الممولين المتعلقة بالإطعام تتم من الفرع الأول الإيرادات الباب 01 نفقات الإطعام وعليه فننفقات إطعام (أقسام رياضة ودراسة) تنجز لها عملية تنظيمية حسب الحضور الفعلي (نفقة في الفرع الثاني الباب الثاني (T2) الباب الوحيد المادة 01 وإيراد في الفرع الأول الباب (07 المادة (3) ونفس الترتيبات بالنسبة لتسديد نفقات الإطعام (التكوين الملتقيات التلاميذ الصحراويين)¹

2 نفقات الإطعام تحتوي على ثلاث مواد لكل مادة خصوصيتها فلا يمكن تسديد نفقات إطعام الطاولة المشتركة من الإعتمادات المخصصة للتلاميذ.

عملية الدفع في الإطعام تتم من الفرع الأول الإيرادات المادة 01 فقط وعليه يتم التحويل من المادة 02 و03 إلى المادة 01 بواسطة طلبات التحويل الداخلية التي هي من صلاحيات الأمر بالصرف.

الباب 07 : ملابس العمال (مادة وحيدة) (السائق الحاجب ، عون استقبال أعوان الخدمات) يتم ا هذه المادة المآزر وبدلات العمال وأحذية الوقاية وقفازات النظافة والصيانة وبدلات أعوان الوقاية والأمن .

وتجدر الإشارة هنا إلى ما يلي:

¹ وزارة التربية الوطنية، دليل تسيير المطاعم المدرسية بالمؤسسات التعليمية، مديرية المالية والوسائل، الجزائر، ص 20-25.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

بالنسبة لفئة سائقي السيارات والحجاب والحراس يخصص لهم بذلة شتوية كل سنتين، بذلة نصف صيفية كل سنة، زوج أحذية كل سنة

بالنسبة لفئة العمال المهنيين وأعوان الصيانة يخصص لهم لباس عمل يناسب طبيعة مهامهم بشرط ألا تقل مدة التجديد عن سنة واحدة¹

الباب 08 : التأمين (مادة وحيدة) تخصص اعتمادات هذا الباب لتأمين التلاميذ أثناء الخرجات البيداغوجية طيلة مدة الخرجة أي من بداية الانطلاق إلى الرجوع كزيارة تلاميذ التعليم التقني للشركات الاقتصادية من أجل التعرف على مختلف الآلات الإنتاجية وكيفية عملها.

الباب 09: نفقات التكوين وينقسم هذا الباب إلى خمسة (05) مواد:

المادة 01: نفقات التكوين والتحسين المستمر للمستوى المنظم على مستوى الولائي: تسدد من هذه المادة تعويضات التأطير ونفقات التوثيق فقط حسب الإعتمادات المصادق عليها في ملف الصرف للملتقى التكويني المنظم على مستوى الولائي ويجب أن تتطابق نفقات هذه المادة مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الباب 09²

المادة 02: نفقات التكوين ما قبل الترقية: يجب أن تتطابق نفقات هذه المادة مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الباب 09 المادة 03: نفقات الامتحانات والمسابقات المهنية: يجب أن تتطابق نفقات هذه المادة مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الباب 09 المادة 04: تشجيع التكوين أثناء الخدمة و عن بعد لمعلمي التعليم الابتدائي: يجب أن تتطابق نفقات هذه المادة مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الباب 10 ا المادة 05: نفقات التكوين الخاصة للتحسين المستمر للمستوى المنظم على مستوى الجهوي و/أو الوطني ، التكوين ما قبل الترقية ، نفقات الإمتحانات: يجب أن تتطابق نفقات هذه المادة مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الباب 11

¹ زواوي عبد القادر، تسيير ميزانية المؤسسات التربوية العمومية في الجزائر ودور المصالح الاقتصادية في تنفيذها، مذكرة ماستر، جامعة الدكتور يحيى فارس بالمدية، 2021، ص 117.

² زواوي عبد القادر، تسيير ميزانية المؤسسات التربوية العمومية في الجزائر ودور المصالح الاقتصادية في تنفيذها، مذكرة ماستر، جامعة الدكتور يحيى فارس بالمدية، 2021، ص 126.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

الباب 10 حظيرة السيارات يتكون هذا الباب من ثمانية (08) مواد مخصصة لتسيير حظيرة السيارات بالنسبة للمؤسسات التي تملك سيارات والمدونة في البطاقة الوصفية وتتمثل هذه المواد في :

المادة 01: اقتناء وتجديد السيارات.

المادة 02 الوقود والزيوت

المادة 03: صيانة وتصليح وشحن السيارات وشراء قطع الغيار

المادة 04: اقتناء العجلات.

المادة 05 مصاريف الترقيم والتعريف.

المادة 06: تأمين السيارات.

المادة 07 مصاريف اقتناء قسيمة السيارات.

المادة 08 مصاريف المراقبة التقنية للسيارات.

الباب 11: نفقات تسيير وحدات الكشف والمتابعة Dépenses Unite de dépistage et du suivi (مادة وحيدة): يجب أن تتطابق مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الباب 01 إعانات تسيير وحدات الكشف والمتابعة ويخصص هذا الباب لاقتناء ما يلي:¹

المستلزمات المكتبية كحزم الأوراق مسافة أختام، حبر، دفتر الوصفات، الملف الصحي للتلميذ، ظرف بريدي... إلخ

مواد التنظيف والصيانة : كازيس سائل ، صابون ، جافيل، معطر الجو... إلخ

الوسائل والمواد الصيدلانية : كماء أكسجيني، كحول جراحي ،ضمادات، قطن، حقن... إلخ

¹ بن عيسى أمينة، دور المحاسب العمومي في تنفيذ ميزانية المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري، مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2019، ص 116.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

وتجدر الإشارة هنا أنه لا بد أن تكون كميات وإعداد المواد والوسائل المقتناة من هذه المادة مطابقة لما هو محدد في المناشير والتعليمات السارية في هذا الشأن ، وكذلك لا بد من ! بد من إطلاع وتأشيرة الطبيب المسؤول عن الوحدة على سندات الطلب الملتزم بها في هذه المادة.

الباب 12 المكتبة المدرسية وينقسم هذا الباب إلى مادتين:

المادة 01: شراء كتب و مجلات تربوية

يتم اقتناء من هذه المادة كل الكتب والمراجع لتدعيم وإثراء المكتبة وذلك بعد التشاور مع الأساتذة المعنيين مثل : شراء كتاب المسير في العلوم أو الفيزياء أو الكيمياء ، روايات أدبية عربية وأجنبية ، كتب التاريخ، كتب تفسير القرآن الكريم ، موسوعات علمية... إلخ

المادة :02: الاشتراك في المجلات والدوريات البيداغوجية والنشرات الرسمية

بالنسبة للمجلات التربوية الاقتناء مباشر دون الاشتراك في المادة 01 و 02 مثل اقتناء النشرة الرسمية للتربية الوطنية اقتناء مناهج تربوية كدليل الأستاذ دليل المناهج والبرامج للأساتذة اقتناء الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية... إلخ

الباب 13 النفقات المتعلقة بالنشاط الثقافي والرياضي: يجب أن تتطابق مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الباب 01 إعانات النشاط الثقافي والرياضي وينقسم هذا الباب إلى مادتين: المادة 01 النفقات المتعلقة بالنشاط الثقافي تخصص هذه المادة لاقتناء الوسائل والمستلزمات المتعلقة بالتربية الفنية والتشكيلية مثل أوراق الرسم أقلام التلوين أقلام الرصاص الخاص بالرسم، فرشاة الرسم، الألوان المائية و الترابية، الأدوات الموسيقية الصغيرة¹

- توزيع الجوائز التحفيزية على التلاميذ: يجب اقتطاع مبلغ من المصالح المشتركة لشراء جوائز لمكافأة التلاميذ النجباء تشجيعا وتقديرا وعرفانا لتفانيهم في الدراسة على مدار السنة الدراسية حيث يجب أن تتم عمليات تسليم واستلام الجوائز عن طريق قائمة اسمية للمستفيدين ممضاة من طرف التلاميذ وتبين الأشياء التي استلموها ومن أمثلة ذلك: شراء شهادات التقدير ، والتهنئة ، قلم، كتابة نوع رفيع في علبة خاصة ،

¹ دبي آمال، شباحة نورة، التسيير المالي للمؤسسات التربوية: دراسة تطبيقية لثانوية عبد الله بن مسعود المسيلة، مذكرة ماستر، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2022، ص 128.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

أي شيء آخر يليق أن يكون جائزة تربوية تحفيزية. المادة 02: النفقات المتعلقة بالنشاط الرياضي: تخصص هذه المادة لاقتناء الوسائل والمستلزمات المتعلقة بالتربية الرياضية على أن تكون وفق المقررات المدرسية.

الباب 14 : صيانة وتصلح المباني البيداغوجية والإدارية والهياكل الملحقة وينقسم هذا الباب إلى أربعة مواد (04)

المادة 01: صيانة وتصلح المباني البيداغوجية والإدارية والهياكل الملحقة حيث أن الصيانة مخصصة للمباني البيداغوجية والإدارية فقط قصد توفير ظروف تدرس مناسبة لتلميذ (قاعات الدراسة والمخابر و الورشات والمكاتب الإدارية مثل : دهن وطلاء الأقسام ، تركيب باب حديدي، إصلاح النوافذ ، تجديد قنوات الصرف ، تجديد قنوات التدفئة إصلاح شبكة الكهرباء أو الغاز ، ربط المؤسسة بالشبكة الكهربائية المادة 02: اقتناء مواد البناء الترصيص ، الخردوات كهرباء ، التدفئة ، التكييف ، وأدوات الصيانة الصغيرة: اقتناء مواد وأدوات الصيانة الصغيرة المستخدمة في أشغال البناء مثل: إسمنت ،أجر، رمل... إلخ اقتناء مواد وأدوات الصيانة الصغيرة المستخدمة في الترصيص مثل حنفية ، راكور، أنبوب توصيل شبكة الماء، سيفو... إلخ¹

اقتناء مواد وأدوات الصيانة الصغيرة المستخدمة في الخردوات مثل براغي ،مسامير، قفل حديدي ،مقبض قفل باب خشبي إلخ

اقتناء مواد وأدوات الصيانة الصغيرة المستخدمة في الكهرباء مثل قاطعة، مصابيح ،خيط كهربائي.... إلخ اقتناء مواد وأدوات الصيانة الصغيرة المستخدمة في التدفئة مثل حنفية غاز، زجاج مدفئة، إلخ اقتناء مواد وأدوات الصيانة الصغيرة المستخدمة في التكييف مثل مكثفة ، غاز مكيف ، إلخ أدوات الصيانة الصغيرة مثل (أدوات القائم بالتصليح) مثل: مفك براغي ، كماشة ،منشار... إلخ المادة: 03 صيانة المساحات الخضراء والمسالك: تخصص هذه المادة لصيانة المسالك وتهئية المساحات الخضراء داخل المؤسسة لإعطاء مظهر جمالي يبعث بالراحة والطمأنينة كإقتناء خرطوم الماء الخاصة بالسقي ، مقص تقليم الأشجار، أدوات الحفر والشوكة والمجرفة ، منجل ، اقتناء العشب الطبيعي.

¹ بوشارب فتيحة، دور المقتصد في تسيير النفقات والموارد المالية للمؤسسات التربوية في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2020، ص 145.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

المادة 04 مصاريف نقل مثل نقل الخردوات والمهمات، البضائع، الكتب... إلخ)

الباب 15: المصاريف القضائية والتعويضات المستحقة على عاتق الدولة (مادة وحيدة)

وهي موجهة لتغطية الاقتطاعات من حساب المؤسسة الناتجة عن تنفيذ الأحكام القضائية (تغطية العجز المحدث في حساب الخزينة من جراء تنفيذ حكم قضائي).

الفرع الثاني: نفقات تسيير أقسام الرياضة والدراسة وينقسم هذا الفرع إلى باب وحيد وهو الباب الثاني (T2) الباب الوحيد: نفقات تسيير أقسام الرياضة والدراسة: يجب أن تتطابق مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الباب 01 إعانات تسيير أقسام الرياضة والدراسة وينقسم هذا الباب إلى ثلاثة (03) مواد: المادة 01 مصاريف الإطعام تخصص لإطعام تلاميذ هذه الأقسام مع مراعاة نوعية الوجبة المقدمة لتتماشى وطبيعة النشاطات التي يمارسونها.

المادة 02: نقل وتأمين التلاميذ: نفقات هذه المادة تغطي مصاريف نقل وتأمين تلاميذ أقسام الرياضة والدراسة من أجل المشاركة في مختلف المنافسات الرياضية المدرسية ولأثنية كانت أو وطنية . المادة 03 اقتناء الأدوات واللوازم الرياضية البيداغوجية ويتم صرف هذه النفقات لاقتناء الأدوات واللوازم الرياضية الضرورية واللازمة لممارسة النشاطات الرياضية حسب التخصصات والبرامج الدراسية المسطرة مثل : الألبسة الرياضية ، الكرات على اختلاف أنواعها، الصفارات... إلخ

ملاحظة: بالنسبة لإطعام نفقات أقسام الرياضة تنجز عملية تنظيمية حسب الحضور الفعلي (نفقة في الفرع الثاني الباب الثاني الباب الوحيد المادة 01 و إيراد في الفرع الأول الباب 07 المادة 03)¹

الفرع الثالث: نفقات ذات طابع خاص: وينقسم هذا الفرع إلى بابين

1/الباب الثاني (T2): يتكون هذا الباب من باب وحيد

الباب الوحيد نفقات النشاط التربوي الاستثنائي (خاص بتلاميذ الصحراء الغربية): يجب أن تتطابق مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الباب 08 وينقسم هذا الباب إلى مادتين:

¹ لعربي فاطمة الزهراء، تسيير ميزانية المؤسسة التربوية في الجزائر ودور المقتصد في تنفيذها، مذكرة ماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2021، ص 134.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

المادة 01 : الإطعام.

المادة 02 : مصاريف الإقامة و التمدرس.

ملاحظة : يجب إجراء عملية تنظيمية خاصة بالإطعام من الفرع الثالث نفقات ذات طابع خاص الباب الثاني (T2) المادة 01 إلى الفرع الأول الباب 07 المادة 03 في جانب الإيرادات.

2/ الباب الرابع (T4): وينقسم هذا الباب إلى : ثلاثة أبواب

1-2 الباب 01(مادة وحيدة) منحة التمدرس الخاصة لفائدة التلاميذ المعوزين:

بعد صب مبلغ المنحة المدرسية الخاصة في الحساب الجاري للخرينة الخاص بالمؤسسة يقوم العون المحاسب المعتمد عن طريق صك خزينة محرر باسمه وبناء على مقرر منح مبلغ المنحة بسحب المنحة تحت مسؤوليته الكاملة ، ثم تسدد نقدا للأولياء الأطفال المستفيدين بعد ملئهم لتصريحات الشرفية الخاصة باستلام المنحة وتسجيل بياناتهم مع إمضاءاتهم على كشف تصفية المنحة المدرسية الخاصة للسنة الدراسية المعنية المعد بناء على قائمة الأطفال المستفيدين المصادق عليها من طرف الدائرة والبلدية وممثل جمعية أولياء التلاميذ ومدير المؤسسة . ويجب أن تتطابق مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الباب 08 المادة الوحيدة اعتمادات المنحة المدرسية للتلاميذ المعوزين 2-2 الباب :02 مادة وحيدة المنح المدرسية (منحة التجهيز) : يجب أن تتطابق مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الباب 01(منح التجهيز).

2-13 الباب 03: نفقات الكتاب المدرسي: ينقسم هذا الباب إلى مادة وحيدة المادة 01:تسديد مستحقات الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية من بيع الكتاب المدرسي: يجب أن تتطابق مع الإيرادات المسجلة في الفرع الأول الباب 04 إيرادات بيع الكتاب المدرسي وإيرادات الشبه المدرسية)¹

الوثائق المرفقة بمشروع الميزانية : وتتمثل في:

مستخرج من محضر مجلس التربية والتسيير أو مجلس التوجيه والتسيير .

تقرير مدير المؤسسة يوضح فيه الجوانب المختلفة التي تمت على أساسها تقدير الإيرادات والنفقات كشف مفصل للتلاميذ الحاضرين إلى غاية 31 ديسمبر 2023.

¹ قادة سعاد، التسيير المالي والمحاسبي للمؤسسات التربوية العمومية في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2019، ص 132.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

وضعية التلاميذ الممنوحين استنادا إلى مقرر الاستفادة الواردة إلى مديرية التربية.

وضعية التلاميذ المستفيدين من النشاط التربوي الاستثنائي للمؤسسة المعنية . بطاقة فنية لوحدة الكشف والمتابعة (تخص المؤسسة التي توجد بها الوحدة). وضعية مفصلة لشغل السكنات تبين حقوق الإيجار وأعباء الإيجار الخاصة بكل شاغلها . وضعية حظيرة السيارات الخاصة بالمؤسسة . يتم تعديل الميزانية في الحالات التالية:

متى يجب تعديل الميزانية

1/ حدوث تغير في تعداد التلاميذ الداخلي و النصف داخلي بالزيادة أو النقصان في الفصل الرابع من الس المالية: يتم تحديد اعتماد التغذية وفق البطاقة الوصفية نموذج 934 وهو ما يعني أنه في حالة تغيير تعداد تلاميذ النظامين الداخلي ونصف الداخلي فاعتماد التغذية سيتوافق مع هذا التغير ، أي أن الاعتماد الذي يسجل على مستوى الميزانية المعدلة جانب الإيرادات في حالة زيادة أو نقصان تعداد التلاميذ هو الاعتماد المسجل في النموذج 934 وليس الاعتماد المسجل في مقرر الاعتمادات الأولية مثال في حالة زيادة تعداد التلاميذ: ارتفع عدد تلاميذ مؤسسة نصف داخلي من 50 تلميذ إلى 80 تلميذ، ارتفع عدد التلاميذ الممنوحين من 20 إلى 35 ممنوح.

مثال : في حالة نقص تعداد التلاميذ انخفض عدد تلاميذ مؤسسة نصف داخلي من 50 تلميذ إلى 25 تلميذ، انخفض عدد التلاميذ الممنوحين من 20 إلى 10 ممنوح

أما في جانب النفقات فيسجل الاعتماد المفتوح للتغذية وفقا للعلاقة التالية:

المبالغ المحصلة للباب 07 أكبر من تقديرات الميزانية الأولية

الاعتماد المفتوح للتغذية الباب 01 إعانة التسيير للتغذية المنح الوطنية تحصيلات الباب 07 (مساهمة العائلات إيرادات الطاولة المشتركة والملتقيات)¹

مثال :

¹ بن يوسف سميرة، تسيير ميزانية المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري في الجزائر، مرجع سابق، ص 124.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

تقديرات إعانة التسيير للتغذية : 576.000.00 دج، المبالغ المحصلة : 921.600.00 دج تقديرات المنح الوطنية : 12.960.00 دج ، المبالغ المحصلة 22.680.00 دج

تقديرات مساهمة العائلات 6.480.00 دج ، ، المبالغ المحصلة 12.960.00 دج

تقديرات الطاولة المشتركة والملتقيات 9.000.00 دج ، المبالغ المحصلة 10.200.00 دج

- الاعتماد المفتوح للتغذية الذي يسجل في الميزانية المعدلة في جانب النفقات 921.600.00 دج

- الاعتماد المفتوح للتغذية الذي يسجل في الميزانية المعدلة في جانب النفقات = 967.440.00 دج المبالغ المحصلة للباب 07 أقل من تقديرات الميزانية الأولية

الاعتماد المفتوح للتغذية = الباب 01 إعانة التسيير للتغذية المنح (الوطنية تقديرات الباب 07 مساهمة العائلات إيرادات الطاولة المشتركة والملتقيات

مثال :

تقديرات إعانة التسيير للتغذية : 576.000.00 دج، المبالغ المحصلة 288.000.00 دج

تقديرات المنح الوطنية : 12.960.00 دج ، المبالغ المحصلة 6.480.00 دج

تقديرات مساهمة العائلات 6.480.00 دج ، المبالغ المحصلة 3.240.00 دج

تقديرات الطاولة المشتركة والملتقيات 9.000.00 دج، المبالغ المحصلة 7.000.00 دج

الاعتماد المفتوح للتغذية الذي يسجل في الميزانية المعدلة في جانب النفقات = 288.000.00 دج + 6.480.00 دج + 3.240.00 دج = 7.000.00 دج

الاعتماد المفتوح للتغذية الذي يسجل في الميزانية المعدلة في جانب النفقات = 304,720.00 دج /2 عند الاستفادة من إعانات إضافية أو استثنائية: تسجل في الميزانية المعدلة كل الإعانات الإضافية أو الاستثنائية التي تحصلت عليها المؤسسة خلال السنة المالية والتي لم تكن محل تسجيل في الميزانية الأولية ويتم

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

تسجيل هذه الإعانات في جانب الإيرادات ضمن الباب والمادة الموافقة لطبيعتها وتوزع في جانب النفقات ضمن الباب والمادة والموافقة لغرضها¹

فعلى سبيل المثال إذا تحصلت المؤسسة على إعانة إضافية لتسديد ديون الأعباء الملحقه فتسجل في جانب الإيرادات ضمن الباب 01 المادة 01 وفي جانب النفقات ضمن الفرع الأول الباب 02 المادة 01، أما إذا تحصلت المؤسسة على إعانة استثنائية للقيام بإصلاحات معينة (إصلاح أو ترميم الهياكل الإدارية البيداغوجية تجديد شبكة التدفئة المركزية ... إلخ) فتسجل ضمن الفرع الأول الباب 01 المادة 01 وفي جانب النفقات ضمن الفرع الأول الباب الثاني (T2) الباب 14 المادة 01

3/إيرادات واردة من الجماعات المحلية والهيئات والمؤسسات العمومية: يتم إدراج الإعانات الممنوحة من طرف الجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية في الفرع الأول الإيرادات الباب 02 بعد التأكد تحصيلها ثم توزع حسب الاختصاص على أبواب النفقات مثال: الإعانات الممنوحة من طرف الولاية إلى مراكز التجميع ومراكز التصحيح والخاصة بالإطعام حيث تمنح هذه الإعانة وفق بطاقة فنية يسلمها الديوان للمركز وتمنح إعانة للتسيير وفق أوجه الصرف المخصصة وتسجل هاته الإعانة عند تعديل الميزانية كما يلي: جهة الإيرادات : تسجل في الأبواب التالية :

الباب الثاني: إعانات تنظيم مراكز التجميع و التصحيح

الباب 04 إيرادات مرتبطة بنشاط المؤسسة (مستحقات المبيت)

- جهة النفقات تسجل في الأبواب والمواد التالية :

مصاريف الإطعام الفرع الأول الباب 06 نفقات الإطعام: المادة 03 إطعام المدعوين وآخرون). مصاريف الكهرباء والغاز والماء الفرع الأول الباب 02 التكاليف الملحقه المادة 01 الماء الكهرباء والغاز ، الوقود طاقة شمسية).

مصاريف الهاتف والفاكس الفرع الأول الباب 02 التكاليف الملحقه المادة 02 مصاريف البريد والمواصلات).

¹ بن يوسف سميرة، تسيير ميزانية المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري في الجزائر، مرجع سابق، ص 121.

الفصل الأول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

مصاريف مواد الصيانة والنظافة (الفرع الأول الباب 03 اللوازم المادة 06 مواد التنظيف مصاريف حظيرة السيارات الفرع الأول الباب 10 حظيرة السيارات المادة 02 الوقود والزيوت)¹

4/إيرادات المرتبطة بنشاط المؤسسة: تسجل في الميزانية المعدلة كل الإيرادات المرتبطة بنشاط المؤسسة التي لم تكن محل تسجيل في الميزانية المعدلة خاصة تلك الإيرادات المتعلقة بتسيير الكتاب المدرسي والوثائق المرتبطة به كدفتر المراسلة و أوراق الإجابة ، أما الإيرادات الأخرى التي تم تسجيلها في الميزانية الأولية (الإيجار الأعباء الملحقه مستحقات المبيت ، الإلتلافات بيع بقايا الخبز فيتم تسجيلها في الميزانية المعدلة كما يلي:

أ) إذا كانت الإيرادات التي تم تحصيلها في الميزانية المعدلة أكبر من التقديرات المسجلة في الميزانية الأولية: فنسجل التحصيلات و ينبغي توزيعها على أبواب نفقات المصالح المشتركة بالميزانية المعدلة وحسب ما تقتضيه حاجيات المؤسسة

ب إذا كانت الإيرادات التي تم تحصيلها في الميزانية المعدلة أقل من التقديرات المسجلة في الميزانية الأولية فإنها لا يتم تسجيلها في الميزانية المعدلة وتبقى نفس التقديرات الموضوعة في الميزانية الأولية. مثال 01: إيرادات الميزانية الأولية الفرع الأول الباب 04 مقدرة ب 30.000.00 دج إيرادات الميزانية المعدلة الباب 04 تم تحصيل مبلغ 35.000.00 دج فعليا الفرق بين الميزانيتين 5.000.00 دج زيادة على ما هو مسجل في الأولية العمل الواجب القيام به توزيع هذا المبلغ الزيادة 5.000.00 دج على أبواب المصالح المشتركة وهذا حسب حاجة المؤسسة

مثال 02 : إيرادات الميزانية الأولية الفرع الأول الباب 04 مقدرة ب 30.0000.00 دج إيرادات الميزانية المعدلة الباب 04 تم تحصيل مبلغ 26.000.00 دج فعليا ، الفرق بين الميزانيتين 4.000.00 دج أقل ما هو مسجل في الميزانية الأولية العمل الواجب القيام به في الميزانية المعدلة تبقى تقديرات الميزانية الأولية أي 30.000.00 دج مع عدم صرف مبلغ الفارق (4.000.00 دج) ملاحظة: لا يتم التعامل مع هذا الباب ككتلة واحدة فعند تسجيل الإيرادات في الميزانية المعدلة وجب فصل الإيرادات التي تم تسجيلها في الميزانية الأولية عن تلك التي لم يتم تسجيلها فيها وسيتم تسجيلها في الميزانية المعدلة وهذا تجنباً للوقوع في الخطأ.

¹ بن يوسف سميرة، تسيير ميزانية المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري في الجزائر، مرجع سابق، ص 118.

الفصل الأول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

5/ إيرادات المرتبطة بحقوق التسجيل: ما ينطبق على الفرع الأول الباب 04 يطبق على هذا الباب (الباب 06)

6 /إيرادات خاصة بمختلف عمليات التكوينية: تسجل إيرادات العمليات التكوينية ضمن الفرع الأول الباب 09 أو 10 أو 11 ويوزع في النفقات على أبواب الفرع الأول من الميزانية وفق الغرض منها ويكون التوزيع كالتالي: النفقات: الملف حسب البطاقة الفنية المرفقة من المديرية عادة يكون به أربعة محاور وهي: التوثيق، التعويضات الإطعام، الكهرباء¹

المبحث الثاني : المحاسبة العمومية

المطلب الأول: الإطار القانوني للمحاسبة العمومية

تُعد المحاسبة العمومية في الجزائر أحد الأعمدة الأساسية لتسيير المال العام، حيث تهدف إلى تنظيم تنفيذ الميزانية العامة للدولة ومراقبة مختلف العمليات المالية المتعلقة بالإيرادات والنفقات، بما يضمن احترام مبادئ الشرعية المالية والشفافية والمساءلة. ويخضع هذا المجال إلى إطار قانوني وتنظيمي دقيق يحدد مسؤوليات مختلف المتدخلين في تسيير الأموال العمومية، ويضمن الرقابة الفعالة على كيفية استخدام الموارد المالية للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية.

يستند النظام القانوني للمحاسبة العمومية في الجزائر حاليًا إلى القانون رقم 23-07 المؤرخ في 21 جوان 2023 والمتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي،² والذي جاء ليُعوّض تدريجيًا أحكام القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية، في إطار إصلاحات عصرنة المالية العمومية وتحسين آليات التسيير والرقابة .

¹ بن يوسف سميرة، تسيير ميزانية المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري في الجزائر، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2020، ص 112.

² القانون رقم 23-07 المؤرخ في 21 جوان 2023، المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 43، الصادرة بتاريخ 27 جوان 2023، ص 06.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

ويُعدّ القانون 07-23 المرجع القانوني الجديد الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بتسيير الميزانية وتنفيذ العمليات المالية والمحاسبية، كما يوضح صلاحيات ومسؤوليات كل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي، مع تدعيم مبادئ الشفافية والحوكمة وترشيد النفقات العمومية.

وقد كرّس هذا القانون مبدأ الفصل بين وظيفتي الأمر بالصرف والمحاسب العمومي، بهدف تعزيز الرقابة الداخلية وحماية المال العام والحد من مختلف أشكال التجاوزات المالية، إضافة إلى إدراج مفاهيم حديثة ترتبط بالتسيير المالي القائم على الأداء والرقمنة وعصرنة المحاسبة العمومية .

ويتمثل جوهر هذا النظام في التمييز الواضح بين دور الأمر بالصرف الذي يتولى الالتزام بالنفقات العمومية وإصدار الأوامر المتعلقة بها وتصفية الإيرادات، وبين المحاسب العمومي الذي يتكفل حصريا بعمليات الدفع والتحصيل، مع ضمان التحقق المسبق من شرعية العمليات المالية قبل تنفيذها. ويهدف هذا الفصل إلى تحقيق رقابة مزدوجة على المال العام، بما يعزز مبادئ الحوكمة الرشيدة في التسيير المالي العمومي.¹

كما يتضمن الإطار القانوني للمحاسبة العمومية مجموعة من النصوص التنظيمية المكملّة، من بينها المراسيم التنفيذية والتعليمات الصادرة عن وزارة المالية والمديرية العامة للمحاسبة، والتي تحدد بدقة الإجراءات العملية لتنفيذ الميزانية، وكيفيات مسك الحسابات العمومية، إضافة إلى تنظيم العلاقة بين مختلف المتدخلين في العملية المالية.

وفي إطار الإصلاحات الحديثة التي عرفها القطاع المالي في الجزائر، تم إدخال جملة من التحديثات على نظام المحاسبة العمومية، خاصة من خلال تبني سياسة الرقمنة وعصرنة الإدارة المالية. وقد تجسدت هذه الإصلاحات في اعتماد الأنظمة المعلوماتية في تسيير الميزانية والمحاسبة، مما سمح بتسريع الإجراءات المالية، وتحسين دقة البيانات، وتقليل الأخطاء البشرية، إضافة إلى تعزيز الشفافية في تسيير المال العام² كما ساهمت هذه الإصلاحات في تحسين الرقابة المالية من خلال تمكين المصالح المختصة من متابعة العمليات المالية بشكل لحظي، وتسهيل عملية التدقيق والمراجعة، وهو ما ينسجم مع متطلبات الحوكمة

¹ محمد الصغير بعلي، المالية العامة والمحاسبة العمومية في الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2024، ص 112.

² بن قنة، عبد القادر، المحاسبة العمومية في الجزائر: دراسة تحليلية تطبيقية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

المالية الحديثة. ومن جهة أخرى، فإن رقمنة المحاسبة العمومية ساعدت في تحسين فعالية الأداء الإداري وتقليل الطابع الورقي للإجراءات، مما أدى إلى رفع مستوى الكفاءة في تسيير الموارد العمومية¹

المطلب الثاني: مفهوم المحاسبة العمومية

أولاً: تعريف المحاسبة العامة

هي الأحكام التنفيذية العامة التي يحددها القانون 190 والتي تطبق على الميزانيات والعمليات المالية التي تشمل عمليات الإيرادات والنفقات وعمليات الخزينة وكذا نظام محاسبتها والخاصة بـ : الدولة، المجلس الدستوري، المجلس الشعبي الوطني، مجلس المحاسبة، الميزانيات الملحقة الجماعات الإقليمية، المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري²

يقصد بالمحاسبة العمومية كل القواعد والأحكام القانونية التي تبين وتحكم كيفية تنفيذ ومراقبة الميزانية والحسابات والعمليات الخاصة بالدولة والمجلس الدستوري والمجلس الشعبي الوطني ومجلس الحسابات والميزانيات الملحقة والميزانيات للجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري كما تبين أيضاً التزامات الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين ومسؤولياتهم ويقصد بتنفيذ الميزانية تنفيذ كل من النفقات وتحصيل الإيرادات كما تبين المحاسبة كذلك كيفية مسك الحسابات سواء بالنسبة للأمرين بالصرف أو المحاسبين العموميين³

ثانياً: مصادر المحاسبة العمومية

تستمد المحاسبة العمومية قواعدها وأسسها من :

أ-المصدر القانوني الدائم للمحاسبة العمومية في الجزائر: هو القانون رقم 23-07 المؤرخ في 21 جوان 2023 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي،⁴ الذي يحدد الأحكام المتعلقة بإعداد الميزانيات

¹ المديرية العامة للمحاسبة، التعليمات والمناشير المتعلقة بتنفيذ الميزانية العامة للدولة، الجزائر.

² دنيدي يحيى، المالية العمومية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر : 2010، ص : 112

³ بالعروسي أحمد التجاني، قانون المحاسبة العمومية، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2011، ص.5.

⁴ القانون رقم 23-07 المؤرخ في 21 جوان 2023، المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 43، الصادرة بتاريخ 27 جوان 2023، ص 10.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

وتنفيذها، وكيفيات تحقيق الإيرادات والنفقات العمومية وعمليات الخزينة. كما يوضح هذا القانون صلاحيات والتزامات كل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي ومسؤولياتهما، في إطار مبدأ الفصل بين الوظائف وتعزيز الشفافية والرقابة على تسيير المال العام.

ب-المصدر المتغير : ويتمثل في القوانين المالية التي تصدر مع نهاية كل سنة مدنية والتي تتضمن ميزانية الدولة والتي تشتمل على مجمل مواردها وأعبائها ونصوصها التشريعية.

ثالثا: ميادين تطبيقها

تطبق على الميزانيات والعمليات المالية الخاصة بالدولة والمجلس الدستوري والمجلس الشعبي الوطني ومجلس المحاسبة والميزانيات الملحقة والجماعات الاقليمية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري.

رابعا: أهداف وخصائص المحاسبة العمومية

1 أهداف المحاسبة العمومية

تهدف المحاسبة العمومية إلى توفير بيانات ومعلومات موضوعية ذات مصداقية حول نشاط القطاع العام، من أجل تحقيق الشفافية والرشادة في صرف وتداول المال العام وذلك بهدف الوصول إلى التحديد الصادق مع الإفصاح الكامل عن الموقف المالي ونتائج تنفيذ العمليات المالية للدولة.

وفي هذا الاطار، يمكن تحديد أهداف المحاسبة العمومية فيما يلي:¹

- التحقق من احترام ترخيصات الميزانية في مجال الإيرادات والنفقات وذلك عن طريق "تطبيق الرقابة المالية قبل الصرف وأثناءه للتأكد من أن الصرف يتم في حدود اعتمادات وأغراض الموازنة، وسلامة إجراءاته في حدود القوانين واللوائح والإجراءات المنظمة لكيفية التصرف والحدود التي وضعت له، بما يكفل ترشيد النفقات العامة في تحقيق أهداف الموازنة".

- توفير نظام رقابة داخلية فعال يضمن حماية المال العام، إضافة إلى "إثبات حقوق الدولة والتزاماتها المالية ومتابعة تحصيل حقوقها والوفاء بالتزاماتها".

¹ شلال زهير، آفاق "صلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوترقة بومرداس، الجزائر، 2013/2014، ص 10

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

- تحقيق الرقابة على الالتزامات المالية لمختلف وحدات القطاع العام ومتابعة الوفاء بها.
- توفير البيانات حول حركة التدفقات النقدية من أجل تحديد الوضعية المالية للخبزينة العمومية ومن أجل اتخاذ القرار وتحديد مصادر تمويل الخبزينة.
- توفير المعلومات اللازمة لتحديد المراكز المالية للوحدات الحكومية المختلفة ورسم سياساتها واتخاذ القرارات المتعلقة بها، بما يساعد على إعداد تقديرات الموازنة العامة للدولة في الفترات المقبلة".
- إظهار نتائج تنفيذ قانون المالية مع تقديم البيانات اللازمة لتوضيح النتائج الاقتصادية والمالية المترتبة على أنشطة الحكومة.
- توفير البيانات اللازمة لتقييم الأداء عن طريق مقارنة الأداء الفعلي مع توقعات الأداء المخطط له في الميزانية العامة.
- "إحكام الرقابة على الأصول المملوكة للوحدات الإدارية الحكومية لحمايتها والحفاظ عليها من الضياع أو الاختلاس أو سوء الاستخدام، وتوفير البيانات والمعلومات اللازمة لرسم السياسات والتخطيط واتخاذ القرارات، والرقابة والمتابعة لأداء الوحدات الإدارية الحكومية لتقييم أدائها".
- ومما سبق ذكره يمكن تلخيص ذلك في :

يجب على النظام المحاسبي الحكومي الفعال أن يكون قادرا على تحقيق هدفين رئيسيين وهما:

- أن يعرض بطريقة عادلة ويحقق الإفصاح الكامل عن المركز المالي ونتائج العمليات للأموال ومجموعات حسابات الوحدة الحكومية وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها.
 - أن يحدد بوضوح مدى الالتزام بالقواعد القانونية والنظم المالية.
- وما سبق ذكره يمكن تلخيص في أربعة نقاط رئيسية هي:¹

1. حماية الأموال العمومية من كل ما يمكن أن تتعرض له من أشكال التلاعب أو ما يسمى بسلامة إستخدامها (غش، إختلاس، تبذير).

¹ بوشنطر سليمة، المحاسبة العمومية و دورها في حماية أملاك الدولة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2011، ص 62.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

2. توفير المعلومات اللازمة لأغراض الرقابة بتوفير آليات تسمح بتطبيق رقابة مستمرة على أداء الحال العام من طرف الوحدات الحكومية .

3. توفير المعلومات اللازمة لأغراض الإعلام عن النشاط الحكومي وذلك عن طريق إنتاج وعرض بيانات مالية يتم استعمالها للإعلام عن نتائج العمليات المالية للدولة لمختلف الفئات.

4. تحقيق الرشادة في الإنفاق أي صرف الأموال العمومية بطريقة تسمح بتحقيق أهداف هذا العرف بأقل تكلفة ممكنة.

وبناء على ما سبق، يمكن عرض أهداف المحاسبة العمومية من الجانب الوظيفي للنظام المحاسبي في خمس مجموعات رئيسية كالآتي¹:

أ. توفير المعلومات اللازمة للمساءلة:

ويقصد بالمساءلة في هذا الإطار، الالتزام بتقديم تفسيرات وتبريرات من الجهاز التنفيذي إلى الجهاز التشريعي أو الهيآت الرقابية المختصة حول تنفيذ وتمويل الميزانية العامة للدولة، والتي يمكن أن تأخذ الأشكال الآتية:

- المساءلة المالية للتأكد من انتظام وسلامة بيانات الدفاتر والسجلات المحاسبية ومصادقية التقارير المالية، ومدى الامتثال للقوانين والتنظيمات المالية المعمول بها، إضافة إلى التحقق من أن الإنفاق يتم في حدود الاعتمادات المخصصة في الميزانية العامة.

- المساءلة الإدارية للتحقق من كفاءة تسيير وصرف المال العام دون إسراف والاقتصاد في استعمال الموارد من طرف الوحدات الحكومية.

- المساءلة عن الأداء لتحقيق أغراض تقييم البرامج الحكومية ومقارنة الأهداف مع النتائج من أجل تحليل الانحرافات وتصحيحها.

ب- توفير المعلومات اللازمة لأغراض الرقابة:

¹ شلال زهير، مرجع سابق، ص12

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

يجب على نظام المحاسبة أن يوفر آليات تسمح بتطبيق رقابة مستمرة على إدارة المال العام من طرف الوحدات الحكومية، للتحقق من مشروعية العمليات المالية للدولة ومدى احترام ترخيص السلطة التشريعية، عن طريق مختلف أجهزة الرقابة قبل وأثناء التنفيذ إضافة إلى أجهزة الرقابة اللاحقة.

ج- توفير المعلومات اللازمة لاتخاذ القرار:

عن طريق توفير تقارير دورية تفيد في محال المقارنة بين نتائج مختلف السنوات من اجل اتخاذ القرارات والمفاضلة بين البدائل وتقييم النتائج، والمساعدة في تحديد تقديرات الميزانية العامة للدولة وتقديم الاقتراحات التي من شأنها أن ترفع من مستوى فعالية الأداء وتحقق الاقتصاد والرشادة في تسيير المال العام.

د- توفير المعلومات اللازمة لإعداد الحسابات القومية:

بهدف توفير بيانات مالية ذات مصداقية حول نتائج نشاطات الوحدات الحكومية وإدراجها في المحاسبة الوطنية.

هـ- توفير المعلومات اللازمة لأغراض الإعلام عن النشاط الحكومي:

وذلك عن طريق إنتاج وعرض بيانات مالية يتم استعمالها كوسيلة للإعلام عن نتائج العمليات المالية للدولة لمختلف الفئات المستخدمة للبيانات الحكومية.

إضافة إلى هذه الأهداف، هناك من يركز على أن النظام المحاسبي الفعال يجب أن يصمم بحيث يؤدي إلى رقابة إدارية على الأموال والعمليات، وإدارة البرامج والمراجعة الداخلية والتقييم، بحيث يفحص عن النتائج الاقتصادية للبرامج الحكومية بما في ذلك تحديد تكلفة الإيرادات وقياس كفاءة أداء الجهات الإدارية في تنفيذ البرامج والأنشطة المخطط لها".

2- خصائص نظام المحاسبة العمومية:

يؤدي اختلاف خصائص الوحدات التي لا تهدف إلى تحقيق الربح عن الأنشطة الاقتصادية التي تهدف إلى تحقيق الربح إلى تباين أسس وقواعد المحاسبة الملائمة لكل منها، ومن ثم فإن النظام المحاسبي الحكومي لا يهتم بقياس الربح، وإنما تخدم إجراءاته تحقيق الأهداف الرقابية والإدارية التي تضمن المحافظة على الأموال العامة عن طريق التأكد من صحة ومشروعية العمليات المالية ومطابقتها للقوانين والتنظيمات المعمول بها.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

يرى خبراء الأمم المتحدة، أن نظام المحاسبة العمومية الجيد هو أداة لقياس كفاءة الأداء وتوفير المعلومات المناسبة لاتخاذ القرار ورسم السياسات لخدمة أغراض الإدارة، ويجب أن يتميز بالخصائص الموالية:¹

- أن ينسجم مع المتطلبات الدستورية والقانونية وغيرها من المتطلبات المقررة، وبالتالي يجب أن يبين مدى تقيد الأجهزة بالقواعد التشريعية المطبقة.

- أن يتم الربط بين الموازنة العامة وبين النظام المحاسبي الحكومي، بصورة تحقق التكامل بينهما لإظهار مدى التقيد بالموازنة العامة كخطة مالية تعكس نشاطات الحكومة وسياساتها.

- يجب أن يتم تصميم الحسابات بطريقة يمكن من خلالها تشخيص الأهداف، والأغراض التي خصصت من أجلها الأموال وتوضيحها، وكذلك تحديد الجهات الإدارية المسؤولة عن تأمين هذه الموارد وعن استخدامها لتنفيذ البرامج والأنشطة.

- أن يسهل عمليات التدقيق والرقابة التي تمارسها الجهات المختصة.

- أن يسهل الرقابة الإدارية الفعالة على الأموال والإجراءات والبرامج، وأن يضمن سهولة التدقيق الداخلي.

- أن يسهل إظهار النتائج المالية الخاصة بالبرامج الحكومية، وأن يسهل قياس الموارد وتحديد تكلفة البرامج والوحدات التنظيمية.

- أن يوفر النظام المحاسبي المعلومات المالية اللازمة لتطوير التخطيط والبرمجة، وتسهيل المراجعة والمتابعة، وتقييم العمل بشكل مادي ومالي.

المطلب الثالث: الأعوان المكلفون بالتنفيذ

أولاً: الأمرون بالصرف :

وفقاً للقانون رقم 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية، يُعرّف الأمر بالصرف بأنه كل شخص يُؤهل قانوناً، سواء عن طريق التعيين أو الانتخاب، للقيام بعمليات الالتزام والتصفية والأمر بالصرف بالنسبة

¹ شلال زمير، مرجع سابق، ص 14.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

للنفقات، وكذا عمليات إثبات الحقوق والتصفية وإصدار أوامر التحصيل بالنسبة للإيرادات. ويتم اعتماده لدى المحاسب العمومي من أجل تنفيذ عمليات الإيرادات والنفقات وفقاً للتنظيم المعمول به¹.

كما يُعرّفه ديكو (Dico) بأنه²:

“يُعدّ أمراً بالصرف العمومي كل شخص له صفة قانونية تخوّله التصرف باسم الدولة أو المؤسسة العمومية في مجال تسيير الإيرادات والنفقات”.

أو مجموعة محلية أو هيئة عمومية في إبرام تصرف وتثبيت وتصفية ديون أو الأمر بتغطية دين أو تسديده" وعليه فإن الأمر بالصرف هو موظف يتصرف باسم الدولة أو الجماعات المحلية أو المرافق العامة ذات الطابع الإداري يختص في تسيير وإدارة مرفق عام إلى جانب الاختصاص الإداري أي أنه يضيف إليه الجانب المالي بحيث يقوم بتحرير أو أمر بالصرف النفقات و أوامر تحصيل الإيرادات والتي تمثل السند القانوني الذي بواسطته يقوم المحاسب العمومي بتنفيذ العمليات المالية³

1. مسؤولية الأمرين بالصرف : لا يمكن للأمرين بالصرف أن يأمروا بتنفيذ النفقات دون أمر بالدفع مسبق بمقتضى أحكام قانون المالية وهم مسؤولون عن الاثباتات الكتابية التي يسلمونها كما أنهم مسؤولون على الإلعالل الاشريحية والأخطاء التي يرتكبونها والتي لا يمكن أن تكتشفها المراقبة الحسابية للوثائق. يعتبر الأمرين بالصرف مسؤولين مدنيا وجزائيا عن صيانة واستعمال الممتلكات المكتسبة من الأموال العمومية، وبهذه الصفة هم مسؤولون شخصيا عن مسك جرد للممتلكات المنقولة والعقارية المكتسبة والمخصصة لهم⁴

2 تصنيفات الأمرين بالصرف : يمكن تصنيف الأمرين بالصرف حسب المادة 25 من القانون 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية إلى⁵

1.2 الأمرين بالصرف الرئيسيون هم :

¹ لقانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990، المتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 35، 1990، ص 1170 وما بعدها.

² Dico, Dictionnaire de la finance et de la comptabilité publique, Paris, éd. Dunod, (الطبعة حسب)

المتوفر)، ص 45

³ بوشنظر سليمة، مرجع سابق، ص 77.

⁴ بوشنظر سليمة مرجع سابق، ص 81.

⁵ بالعروسي أحمد التجاني، مرجع سابق، ص 35.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

المسؤولون المكلفون بالتسيير المالي للمجلس الدستوري والمجلس الشعبي الوطني ومجلس المحاسبة.
الوزراء .

-الولاية عندما يتصرفون لحساب الولاية.

-رؤساء المجالس الشعبية البلدية عندما يتصرفون لحساب البلدية.

-المسؤولون المعينون قانونا على المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.

-المسؤولون المعينون قانونا على مصالح الدولة المستفيدة من ميزانية ملحقة. المسؤولون على الوظائف المحددة في الفقرة 2 من المادة 23.

2.2 الأمرون بالصرف الثانويون :

الأمرون بالصرف الثانويين مسؤولون عن ميزانية التسيير بصفتهم رؤساء مصالح غير ممرضة للوظائف المحددة في المادة 23.

يطبق الوالي بصفته الأمر بالصرف الوحيد برامج التجهيز العمومي غير المركز المنصوص عليها سنويا، عن طريق تنظيمه والمسجلة في رقم دليله.

يمكن أن تكون عمليات التجهيز العمومي المركزية المسجلة في رقم دليل الوزارات محل تفويض لصالح الأمرين

بالصرف الثانويين المعنيين رخصة برنامج واعتمادات الدفع.

ثانيا: المحاسبون العموميون

هم كل الموظفين أو الأعوان الذين لهم الصفة القانونية للممارسة باسم الدولة والجماعات المحلية والهيئات العمومية والقيام بعمليات الإيرادات والنفقات وحيازة وتداول الأموال والقيم العمومية¹

- تحصيل الإيرادات ودفع النفقات،

- ضمان حراسة الأموال أو السندات أو القيم أو الأشياء أو المواد المكلف بها وحفظها،

¹ بوشنظر سليمة، مرجع سابق، ص 82

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

- تداول الأموال أو السندات أو القيم والممتلكات والعائدات والمواد،

- حركة حسابات الموجودات

التزامات المحاسب العمومي: يتعين على المحاسب العمومي قبل التكفل بسندات الايرادات التي يصدرها الأمر بالصرف أن يتحقق من أن هذا الأخير مرخص له بموجب القوانين والأنظمة بتحصيل الايرادات. وفضلا عن ذلك، يجب على الصعيد المادي مراقبة صحة إلغاءات سندات الايرادات والتسويات وكذا عناصر الخصم التي يتوفر عليه. يجب على المحاسب العمومي قبل قبوله لأية نفقة أن يتحقق ما يلي : مطابقة العملية مع القوانين والأنظمة المعمول بها صفة الأمر بالصرف أو المفوض له، شرعية عمليات تصفية النفقات، توفر الاعتمادات أن الديون لم تسقط آجالها أو أنها محل معارضة، الطابع الابرائي للدفع، والصحة القانونية للمكسب الابرائي. وبمجرد أن ينفي المحاسب العمومي جملة هذه الالتزامات يجب عليه دفع النفقات أو تحصيل الايرادات ضمن الآجال المحددة عن طريق التنظيم.

المبحث الثالث: الوثائق والسجلات المحاسبية

المطلب الأول: السجلات المحاسبية

تُعد السجلات المحاسبية من أهم الأدوات التي تعتمد عليها المؤسسة في تنظيم وتوثيق مختلف عملياتها المالية، حيث تُمكن من تسجيل الأحداث الاقتصادية بطريقة منهجية تضمن الشفافية والدقة، وتساعد في اتخاذ القرارات الإدارية والمالية.

أولاً: دفتر اليومية

يُعتبر دفتر اليومية من أهم السجلات المحاسبية الأساسية، إذ يتم فيه تسجيل جميع العمليات المالية التي تقوم بها المؤسسة بشكل يومي وبترتيب زمني. ويعتمد هذا الدفتر على مبدأ القيد المزدوج، بحيث تُسجل كل عملية في طرفين: مدين ودائن¹.

ويُعد دفتر اليومية وسيلة قانونية لإثبات العمليات المالية، كما يُستخدم كأساس لتحويل القيود إلى دفتر الأستاذ. ويجب أن يتضمن كل قيد تاريخ العملية، شرحاً مختصراً لها، المبالغ المالية، والحسابات المعنية.

¹ Kieso, D.E., Weygandt, J.J., & Warfield, T.D., Intermediate Accounting, Wiley, 2018.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

ثانيا: سجل الإيرادات والنفقات

يُستخدم سجل الإيرادات والنفقات بشكل خاص في المؤسسات الصغيرة أو ذات النظام المحاسبي المبسط، حيث يتم من خلاله تسجيل جميع المداخل (الإيرادات) والمصاريف (النفقات) التي تتحملها المؤسسة خلال فترة معينة.

يساعد هذا السجل في تتبع الوضعية المالية للمؤسسة بشكل مبسط، كما يُمكن من معرفة نتيجة النشاط (ربح أو خسارة) بسهولة، دون الحاجة إلى نظام محاسبي معقد. ويُعد هذا النوع من السجلات مناسباً للجمعيات، المؤسسات الصغيرة، وأصحاب المهن الحرة.

ثالثا: كيفية التدوين في السجلات المحاسبية¹

تخضع عملية التدوين في السجلات المحاسبية إلى مجموعة من القواعد والمبادئ الأساسية، من بينها:

- الانتظام والتسلسل الزمني: يجب تسجيل العمليات فور حدوثها وبترتيب تاريخي .
 - الوضوح والدقة: ينبغي أن تكون القيود واضحة وخالية من الأخطاء .
 - الاعتماد على مستندات إثبات: مثل الفواتير، الوصولات، والعقود .
 - احترام مبدأ القيد المزدوج: تسجيل كل عملية في حسابين (مدين ودائن).
 - عدم الشطب أو التعديل العشوائي: في حالة الخطأ يتم التصحيح وفق طرق محاسبية معتمدة .
- وتساهم هذه القواعد في ضمان مصداقية المعلومات المحاسبية، مما يعزز من موثوقية القوائم المالية التي تعتمد عليها المؤسسة في تقييم أدائها.

المطلب الثاني: الوثائق المحاسبية

تُعد الوثائق المحاسبية من الركائز الأساسية في النظام المحاسبي، حيث تمثل الأدلة القانونية التي تثبت وقوع العمليات المالية داخل المؤسسة. وتعتمد المحاسبة بشكل كبير على هذه الوثائق في تسجيل القيود المحاسبية، مما يضمن مصداقية المعلومات ودقتها.

¹ G.R. Terry & S.G. Franklin, Principles of Management, Economica, Paris, 1985.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

الوثائق المحاسبية هي مجموعة من المستندات التي تُستخدم لإثبات العمليات المالية التي تقوم بها المؤسسة، سواء كانت داخلية أو خارجية. وتُعتبر هذه الوثائق الأساس الذي يُبنى عليه التسجيل في السجلات المحاسبية، ولا يمكن تسجيل أي عملية دون وجود وثيقة تثبتها¹

كما تُستخدم هذه الوثائق في الرقابة الداخلية، وفي حالة المراجعة أو التفتيش المالي، حيث تُقدم كدليل قانوني على صحة المعاملات.

تنقسم الوثائق المحاسبية إلى عدة أنواع، من أهمها²:

- الفاتورة (Facture): تُعد من أهم الوثائق، وتُستخدم لإثبات عمليات البيع والشراء، وتتضمن معلومات مثل التاريخ، الكمية، السعر، وهوية الأطراف المتعاملة .
- وصل الاستلام (Reçu): يُثبت استلام مبلغ مالي من طرف معين، ويُستخدم خاصة في العمليات النقدية .
- سند الدفع (Bon de paiement): وثيقة داخلية تُستعمل لإثبات دفع مبلغ معين .
- سند القبض (Bon de réception): يُثبت استلام الأموال أو السلع .
- الشيك (Chèque): وسيلة دفع كتابية تُستخدم في المعاملات البنكية .
- كشف الحساب البنكي: يُصدر عن البنك ويُظهر جميع العمليات التي تمت على حساب المؤسسة خلال فترة معينة .

وتختلف هذه الوثائق حسب طبيعة نشاط المؤسسة وحجمها، إلا أنها تشترك جميعاً في كونها دليلاً مادياً لإثبات العمليات المالية.

تكمن أهمية الوثائق المحاسبية في عدة جوانب، من بينها:

- إثبات العمليات المالية: حيث تُعتبر دليلاً قانونياً معترفاً به .
- ضمان الشفافية والمصادقية: من خلال توثيق كل العمليات .

¹ خالد أمين عبد الله، أساسيات المحاسبة المالية، دار وائل للنشر، عمان، 2010 ص45

² أحمد نور، المحاسبة المالية: المبادئ والتطبيقات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2012 ص78

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

- تسهيل عملية التسجيل المحاسبي : إذ يعتمد المحاسب عليها في تدوين القيود .
- تعزيز الرقابة الداخلية : مما يساعد في الحد من التلاعب أو الأخطاء .
- تسهيل المراجعة والتدقيق : سواء الداخلي أو الخارجي .

المطلب الثالث : الحساب الإداري وحساب التسيير

يُعدّ كل من الحساب الإداري وحساب التسيير من أهم الوثائق المحاسبية في تسيير المؤسسات العمومية التربوية، إذ يهدفان إلى ضمان الرقابة على تنفيذ الميزانية من خلال الفصل بين مهام الأمر بالصرف ومهام المحاسب العمومي، بما يحقق الشفافية وحسن استعمال المال العام.

أولاً: الحساب الإداري

الحساب الإداري هو وثيقة محاسبية سنوية يُعدّها الأمر بالصرف في نهاية السنة المالية، يقدّم من خلالها عرضاً تفصيلياً لجميع العمليات المالية المتعلقة بتنفيذ ميزانية المؤسسة، من حيث الإيرادات والنفقات¹.

ويشمل الحساب الإداري ما يلي:

- بيان الاعتمادات المالية المفتوحة في الميزانية .
- حجم النفقات الملتزم بها والمصفاة والمدفوعة .
- تحديد الفائض أو العجز في الاعتمادات .
- مقارنة التنفيذ الفعلي مع التقديرات الأولية للميزانية .

ويُعتبر الحساب الإداري أداة أساسية للرقابة الداخلية، إذ يُمكن من تقييم مدى احترام الأمر بالصرف للاعتمادات المالية المخصصة له، ومدى مطابقة التنفيذ المالي للميزانية المصادق عليها. كما يُعرض هذا الحساب على مجلس التوجيه أو مجلس التربية والتسيير للمناقشة، ثم يُحال إلى الجهات الوصية للمصادقة والمراقبة.

¹ القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990، المتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 35، 1169-1172، 1990، ص 1169-1172.

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

ثانيًا: حساب التسيير

حساب التسيير هو وثيقة محاسبية يعدّها المحاسب العمومي، تتضمن تسجيل جميع العمليات المالية المنجزة خلال السنة المالية، سواء تعلق الأمر بتحصيل الإيرادات أو تسديد النفقات¹.

ويهدف حساب التسيير إلى:

- إبراز الوضعية الحقيقية للحسابات المالية للمؤسسة .
- التأكد من صحة العمليات المحاسبية المنفذة .
- مطابقة الإيرادات المحصلة والنفقات المدفوعة مع السجلات المحاسبية الرسمية .
- تمكين الرقابة اللاحقة من طرف الجهات المختصة (مثل مجلس المحاسبة).

ويُعَدّ هذا الحساب مرجعًا رقابيًا خارجيًا مهمًا، حيث يسمح بالتأكد من سلامة التسيير المالي ومدى احترام القوانين والتنظيمات المعمول بها².

ثانيا: تحرير الحساب الإداري والتسيير

تُعَدّ عملية تحرير الحساب الإداري وحساب التسيير من المراحل الأساسية في غلق السنة المالية للمؤسسة التربوية، حيث تهدف إلى عرض شامل ودقيق لمختلف العمليات المالية المنجزة، والتحقق من مدى مطابقتها للتنظيمات والقوانين المعمول بها.

1- تحرير الحساب الإداري

يتم تحرير الحساب الإداري من طرف الأمر بالصرف في نهاية السنة المالية، حيث يتولى تجميع وتدوين جميع العمليات المتعلقة بتنفيذ ميزانية المؤسسة، سواء في جانب الإيرادات أو النفقات.

ويتم ذلك من خلال:

- استخراج وضعية الاعتمادات المفتوحة في الميزانية .

1. محمد الصغير بعلي، المالية العامة والمحاسبة العمومية في الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2024، ص 185 وما بعدها¹

2. بوقرة محمد، بلقاسم أحمد، "واقع وآفاق تسيير ميزانية المؤسسات التربوية في الجزائر"، مجلة الاقتصاد الجديدة، 2021، ص 48-65²

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

- تسجيل النفقات الملتزم بها والمصفاة والمدفوعة .
 - حصر الإيرادات المحققة خلال السنة المالية .
 - تحديد الفائض أو العجز في الاعتمادات .
 - إعداد جداول مقارنة بين التوقعات والتنفيذ الفعلي للميزانية .
- بعد إعداده، يُعرض الحساب الإداري على الهيئات المختصة داخل المؤسسة (مثل مجلس التوجيه أو مجلس التربية والتسيير) قصد المناقشة والمصادقة، ثم يُوجّه إلى الجهات الوصية للمراقبة النهائية.

2- تحرير حساب التسيير

أما حساب التسيير فيتم تحريره من طرف المحاسب العمومي، ويُعدّ وثيقة محاسبية رسمية تتضمن تسجيلاً دقيقاً لجميع العمليات المالية التي تم تنفيذها خلال السنة المالية.

ويتم تحريره عبر:

- تسجيل جميع الإيرادات المحصلة فعلياً .
 - تسجيل جميع النفقات المدفوعة بعد التأشير القانوني .
 - مطابقة العمليات مع السجلات المحاسبية الرسمية .
 - إعداد الوضعية النهائية للحسابات المالية للمؤسسة .
- ويُعدّ هذا الحساب أداة رقابية مهمة، إذ يسمح بالتحقق من صحة العمليات المالية ومدى احترام القوانين والتنظيمات، كما يُعرض على الهيئات الرقابية المختصة للمراجعة والمصادقة¹.

الجدول 1-1 : الوثائق المعتمدة في إعداد الحساب الإداري والتسيير

(حساب التسيير) المحاسب العمومي	(الحساب الإداري) الأمر بالصرف
(السجلات المحاسبية الرسمية) دفتر الحسابات	ميزانية المؤسسة المصادق عليها
(دفاتر الإيرادات) سندات التحصيل	الاعتمادات المالية المفتوحة
(دفاتر النفقات) سندات الدفع	أوامر الصرف
أوامر التحصيل المحصلة فعلياً	سجلات الالتزام بالنفقات
كشوفات الحسابات البنكية والخزينة	جداول متابعة الاعتمادات
أوامر الدفع المؤشرة من الرقابة	فواتير وسندات الطلب
كشوفات تنفيذ العمليات المالية	وضعية النفقات الملتزم بها والمصفاة والمدفوعة

محمد الصغير بعلي، المالية العامة والمحاسبة العمومية في الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2024¹

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

الوثائق الإثباتية للإيرادات والنفقات	(جداول مقارنة الميزانية (تقديري/تنفيذي
تقارير المطابقة والتسوية المحاسبية	محاضر مجلس التوجيه أو التسيير

المصدر : دليل تسيير ميزانية المؤسسات التربوية، وزارة التربية الوطنية، الجزائر،

الفصل الاول : عموميات حول التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية

خلاصة الفصل :

خلص هذا الفصل إلى أن التسيير المحاسبي في المؤسسات التربوية يُعتبر عنصراً محورياً في ضمان السير الفعال لهذه المؤسسات، حيث يساهم في تحقيق الشفافية المالية وترشيد النفقات وتحسين استخدام الموارد المتاحة. كما تبين أن فعالية هذا التسيير ترتبط بمدى احترام القواعد المحاسبية والتنظيمية، وكذا بفعالية أجهزة الرقابة والمتابعة.

كما أظهر الفصل أن نجاح التسيير المحاسبي يعتمد على التكامل بين مختلف الفاعلين في العملية التسييرية، وعلى توفر نظام رقابي فعال يضمن حسن استخدام المال العام. ومن ثم، فإن تطوير آليات التسيير المحاسبي في القطاع التربوي يعد ضرورة ملحة لتحسين جودة الخدمات التعليمية وتحقيق الأهداف المسطرة للقطاع.



الفصل الثاني :

دراسة ميدانية بمتوسطة باحاجي محمد



الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

تمهيد :

بعد التطرق في الفصل الأول إلى الجوانب النظرية المتعلقة بالتسيير المالي والمحاسبي في المؤسسات التربوية، من خلال عرض المفاهيم الأساسية للميزانية والمحاسبة العمومية والإيرادات والنفقات والوثائق المحاسبية، يأتي هذا الفصل التطبيقي لإسقاط تلك المعارف النظرية على أرض الواقع داخل مؤسسة تربوية.

ويهدف هذا الفصل إلى دراسة كيفية تطبيق عمليات التسيير المالي والمحاسبي داخل متوسطة باحاجي محمد، وذلك من خلال التعرف على الهيكل الإداري والتربوي للمؤسسة، وكذا الوقوف على مختلف مراحل إعداد وتنفيذ الميزانية، بالإضافة إلى إنجاز الحساب الإداري وحساب التسيير وفق القوانين والتنظيمات المعمول بها في مجال المحاسبة العمومية.

ومن خلال هذه الدراسة الميدانية، سيتم إبراز أهمية التسيير المالي في ضمان السير الحسن للمؤسسة التربوية، ومدى مساهمته في تحقيق التنظيم والرقابة وحسن استغلال الموارد المالية والمادية المتاحة.

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

المبحث الأول: التعريف بالخريطة الإدارية والتربوية

تُعد متوسطة باحاجي محمد مؤسسة تربوية عمومية تقع تحت وصاية مديرية التربية لولاية عين تموشنت وسلطة وزارة التربية الوطنية، وتندرج ضمن شبكة المؤسسات التربوية التي تهدف إلى تحقيق التعليم والتنشئة الاجتماعية السليمة للتلاميذ في مرحلة التعليم المتوسط.

المطلب الأول: تعريف مؤسسة متوسطة باحاجي محمد

تُعد المؤسسة التربوية فضاءً اجتماعياً وتعليمياً متخصصاً في عملية التنشئة الاجتماعية، حيث تساهم في تكوين الفرد تكويناً شاملاً من النواحي العقلية والجسمية والاجتماعية والنفسية، كما تعمل على إعداده للاندماج في المجتمع بشكل إيجابي وسليم.

وتُعتبر المؤسسة التربوية امتداداً لعملية التربية التي تبدأ من الأسرة، ثم تتطور عبر مراحل مختلفة مثل الروضة والمدرسة والجامعة، حيث تلعب كل مرحلة دوراً محدداً في بناء شخصية الفرد وتنميته.

أولاً تعريف متوسطة باحاجي محمد

- متوسطة باحاجي محمد مؤسسة عمومية تربوية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.
- تخضع هذه المؤسسة للأحكام العامة للتشريع التربوي الجزائري، وتعمل تحت وصاية وزارة التربية الوطنية عبر مديرية التربية لولاية عين تموشنت.
- تُعد من المؤسسات التي تهدف إلى ضمان تلميز التلاميذ في مرحلة التعليم المتوسط وفق البرامج الرسمية المعتمدة وطنياً.
- تسهر على تحقيق الأهداف التربوية والتعليمية المسطرة من طرف الدولة الجزائرية، بما يضمن تكافؤ الفرص وجودة التعليم.

ثانياً: الموقع الجغرافي

تقع متوسطة باحاجي محمد في ولاية عين تموشنت، وهي إحدى الولايات الواقعة في الغرب الجزائري، وتتميز بموقعها الاستراتيجي الذي يسهل عملية التحاق التلاميذ بالمؤسسة من مختلف الأحياء والمناطق المجاورة.

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

ثالثاً : الهياكل والتجهيزات

من خلال الدراسة الميدانية للمؤسسة، تبين أنها تتوفر على مجموعة من الهياكل والمرافق الأساسية، وهي كالتالي:

أولاً: الجناح الإداري

يضم هذا الجناح مجموعة من المكاتب الإدارية، أهمها:

- مكتب مدير المؤسسة
- الأمانة الخاصة بالمدير
- مكتب مستشار التربية
- مكتب الإدارة والمتابعة
- مكاتب التسيير الإداري

ثانياً: الجناح البيداغوجي

ويتكون من:

- قاعات التدريس
- قاعة الأساتذة
- مكتبة للمطالعة
- قاعة الإعلام الآلي
- فضاءات تعليمية موجهة لدعم العملية البيداغوجية

ثالثاً: المرافق التربوية والعلمية

تضم المؤسسة:

- مخابر علمية (في حالة توفرها)
- ساحة للرياضة المدرسية
- مرافق رياضية وترفيهية

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

كما تحتوي المؤسسة على مرافق خدمية أخرى تساعد في تسيير الحياة المدرسية مثل المخازن وفضاءات الصيانة.

المطلب الثاني: الخريطة الإدارية والتربوية لمتوسطة باحاجي محمد

تتوفر متوسطة باحاجي محمد على خريطة إدارية وتربوية منظمة، تضم مجموعة من الموارد البشرية التي تسهر على ضمان السير الحسن للعملية التعليمية والتربوية والإدارية، وذلك وفق التنظيم المعتمد من طرف وزارة التربية الوطنية.

أولاً: الخريطة الإدارية

تتكون الخريطة الإدارية من الطاقم الإداري المسؤول عن تسيير المؤسسة، ويمكن تلخيصه فيما يلي:

• مدير المؤسسة:

هو المسؤول الأول عن تسيير المؤسسة، ويعد الأمر بالصرف، حيث يتولى الإشراف الإداري والبيداغوجي والمالي، ويعمل وفق القوانين والتنظيمات المعمول بها في قطاع التربية.

• أمانة الإدارة:

تتولى مهام السكرتارية، استقبال وتسجيل المراسلات، وتنظيم الوثائق الإدارية، وربط الاتصال بين مختلف المصالح.

• مستشار التربية:

يتكفل بمتابعة التلاميذ من الناحية التربوية والانضباطية، ويسهر على تنظيم الحياة المدرسية داخل المؤسسة.

• المساعدون التربويون:

يعملون تحت إشراف مستشار التربية، ويقومون بمتابعة التلاميذ داخل المؤسسة، وضمان النظام والانضباط.

•المقتصد:

يتولى التسيير المالي والمادي للمؤسسة، ويشرف على الميزانية والمصاريف بالتنسيق مع مدير المؤسسة باعتباره الأمر بالصرف.

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

•مصلحة الاقتصاد:

تضم أعواناً ونواباً يساعدون في تسيير الموارد المالية والمادية، وتسيير المخازن والصيانة والتجهيزات.

•مستشار التوجيه المدرسي والمهني:

يتكفل بتوجيه التلاميذ ومرافقتهم في اختيار المسارات الدراسية والمهنية، إضافة إلى تقديم الإرشاد التربوي والنفسي.

•إضافة إلى عمال مهنيين وأعوان خدمات (طبخ، صيانة، نظافة) الذين يساهمون في السير العام للمؤسسة.

ثانياً: الخريطة التربوية

تتكون الخريطة التربوية للمؤسسة من الطاقم التربوي والتلاميذ، ويمكن توضيحها كما يلي:

- تضم المؤسسة عدة أفواج تربوية موزعة على مختلف المستويات الدراسية في التعليم المتوسط.
- يتم تدريس مختلف المواد وفق البرنامج الرسمي لوزارة التربية الوطنية.
- يشرف على العملية التعليمية مجموعة من الأساتذة في مختلف التخصصات مثل:

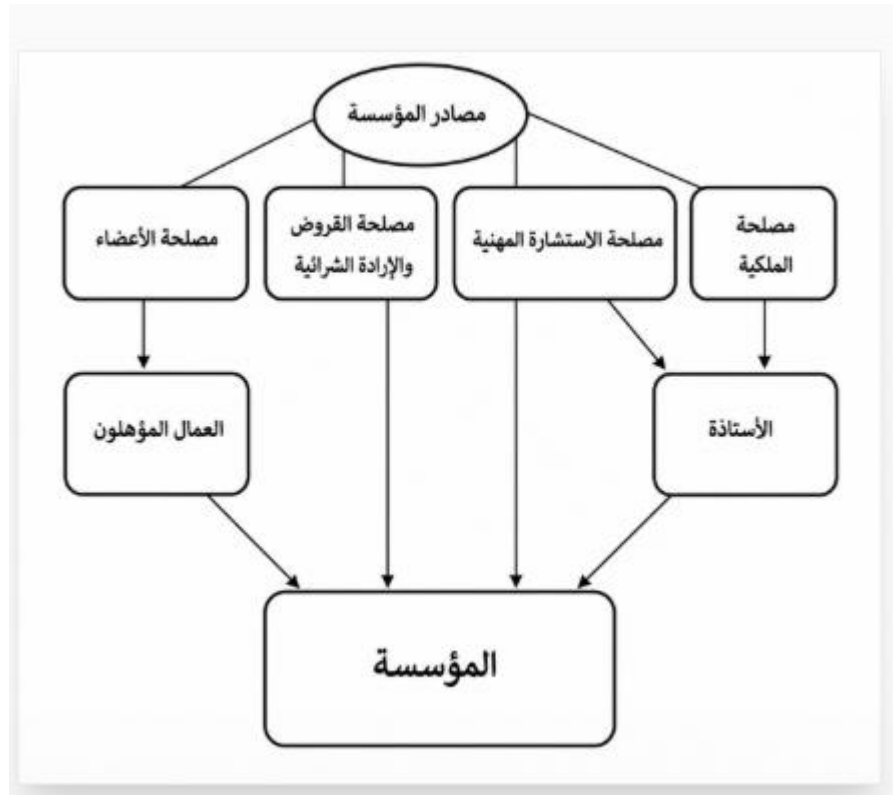
- اللغة العربية
- الرياضيات
- العلوم الطبيعية
- الفيزياء
- التاريخ والجغرافيا
- اللغة الفرنسية
- اللغة الإنجليزية
- التربية الإسلامية
- التربية البدنية

•يعمل الأساتذة تحت إشراف الإدارة التربوية لضمان تحقيق الأهداف التعليمية المسطرة.

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

تُعتبر متوسطة باحاجي محمد بولاية عين تموشنت مؤسسة تربوية هامة تلعب دوراً أساسياً في تكوين التلاميذ علمياً وتربوياً، من خلال توفير بيئة تعليمية منظمة تجمع بين الإطار الإداري والبيداغوجي، بما يضمن تحقيق جودة التعليم وتحسين الأداء التربوي.

الشكل رقم 01-02 : الهيكل التنظيمي لمؤسسة بمتوسطة باحاجي محمد



المبحث الثاني: إعداد وتنفيذ الميزانية وإنجاز الحساب الإداري وحساب التسيير

من أجل إعداد مشروع الميزانية، يجب توفر مجموعة من المعطيات المالية والمحاسبية التي تساعد على إعدادها.

المطلب الأول: إعداد وتنفيذ الميزانية الأولية لسنة 2025

تطرقنا في هذا المطلب إلى إعداد وتنفيذ ميزانية متوسطة بلحاجي محمد لسنة المالية 2025

1-إعداد الميزانية:

من أجل إعداد الميزانية يجب تحضير الوثائق التالية:

1-حالة أول أكتوبر

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

• عدد التلاميذ المتمدرسين = 686 تلميذ.

• عدد التلاميذ النصف داخلي = 0 تلميذ.

• عدد التلاميذ الممنوحين = 0 تلميذ.

• عدد التلاميذ غير الممنوحين = 0 تلميذ.

وضعية السكنات الوظيفية المشغولة 3 .

الخريطة الإدارية والتربوية .

مقرر الإعانة الممنوحة من طرف الدولة

-المنشور الوزاري رقم: 17/23 المؤرخ في: 2023/07/30

أولاً: الميزانية

الجدول رقم 01-02: الميزانية 2025

العنوان الأول : الإيرادات

الفرع الأول : الإيرادات

الأبواب	العناوين	الإيرادات المالية (د.ج)
الباب 01	الإعانات الممنوحة من طرف الدولة	977 200,00
الباب 02	الإعانات الممنوحة من الجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية	—
الباب 03	الهبات والوصايا	—
الباب 04	إيرادات مرتبطة بنشاط المؤسسة	—
الباب 05	إيرادات مختلفة	—

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

الباب 06	إيرادات ناتجة عن حقوق التسجيل على عائلات التلاميذ	5 920,00
الباب 07	إيرادات الإطعام	-
الباب 08	الإعانة الخاصة بالنشاط التربوي الاستثنائي	-
الباب 09	إيرادات خاصة بالتحسين المستمر للمستوى المنظم على المستوى الولائي، ونفقات التكوين ما قبل الترقية ونفقات الامتحانات	-
الباب 10	إيرادات خاصة بتشجيع التكوين أثناء الخدمة وعن بعد لمعلمي التعليم الابتدائي	-
الباب 11	إيرادات خاصة بالتحسين المستمر للمستوى المنظم على المستوى الجهوي و/أو الوطني، والتكوين ما قبل الترقية، ونفقات الامتحانات	-

مجموع العنوان الأول : 983 120,00 د.ج

الفرع الثاني : الإيرادات ذات الطابع الخاص

الأبواب	العناوين	(الإيرادات المالية (د.ج)
الباب 01	المنحة المدرسية الخاصة لفائدة التلاميذ المعوزين	-

العنوان الثاني : النفقات

الفرع الأول : نفقات تسيير المصالح

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة التعليمية	رخص الالتزام (د.ج)	اعتمادات الدفع (د.ج)
الباب الثاني (T2)	الباب 01 : تسديد المصاريف	-	-
	الباب 02 : التكاليف الملحقه	293 000,00	293 000,00
	الباب 03 : اللوازم	160 000,00	160 000,00
	الباب 04 : الأدوات والأثاث	25 000,00	25 000,00
	الباب 05 : اللوازم البيداغوجية	200 000,00	200 000,00
	الباب 06 : نفقات الإطعام	-	-
	الباب 07 : الألبسة	-	-
	الباب 08 : التأمين	-	-
	الباب 09 : نفقات التكوين	-	-
	الباب 10 : حظيرة السيارات	-	-
	الباب 11 : نفقات تسيير وحدات الكشف والمتابعة (UDS)	-	-
	الباب 12 : المكتبة المدرسية	-	-

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

الباب 13 : النفقات المتعلقة بالنشاط الثقافي والرياضي	150 000,00	150 000,00
الباب 14 : صيانة وتصلح المباني البيداغوجية والإدارية والهيكل الملحقة	155 120,00	155 120,00
الباب 15 : المصاريف القضائية والتعويضات المستحقة على عاتق الدولة	-	-

مجموع الفرع الأول : 120,00 983 د.ج — 120,00 983 د.ج

الفرع الثاني : نفقات تسيير أقسام الرياضة والدراسة

اعتمادات الدفع (د.ج)	رخص الالتزام (د.ج)	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	الأبواب
-	-	باب وحيد : نفقات تسيير أقسام الرياضة والدراسة	الباب الثاني(T2)

مجموع الفرع الثاني : - د.ج — - د.ج

الفرع الثالث : نفقات ذات طابع خاص

الباب الثاني(T2)

اعتمادات الدفع (د.ج)	رخص الالتزام (د.ج)	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	الأبواب
-	-	باب وحيد : نفقات النشاط التربوي الاستثنائي	الباب الثاني(T2)

مجموع الباب الثاني للنفقات ذات الطابع الخاص : - د.ج — - د.ج

الباب الرابع(T4)

اعتمادات الدفع (د.ج)	رخص الالتزام (د.ج)	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	الأبواب
-	-	المنحة المدرسية الخاصة لفائدة التلاميذ المعوزين	الباب 01
-	-	المنح المدرسية للتجهيز	الباب 02

مجموع الباب الرابع للنفقات ذات الطابع الخاص : - د.ج — - د.ج

مجموع الفرع الثالث : - د.ج — - د.ج

العنوان الأول : الإيرادات

الفرع الأول : الإيرادات

(الإعتمادات المخصصة (د.ج)	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	الأبواب
977 200,00	الإعانات الممنوحة من طرف الدولة	الباب 01
977 200,00	المادة 01 : إعانات تسيير المصالح	
-	المادة 02 : منح الداخلي والنصف داخلي والتجهيز	
-	المادة 03 : إعانات تسيير وحدة الكشف والمتابعة	
977 200,00	مجموع الباب 01	
-	الإعانات الممنوحة من الجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية	الباب 02
-	مجموع الباب 02	
-	الهبات والوصايا	الباب 03
-	مجموع الباب 03	
-	إيرادات مرتبطة بنشاط المؤسسة	الباب 04
-	مجموع الباب 04	
-	إيرادات مختلفة	الباب 05

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

	مجموع الباب 05	-
الباب 06	إيرادات ناتجة عن حقوق التسجيل على عائلات التلاميذ	5 920,00
	مجموع الباب 06	5 920,00
الباب 07	إيرادات الإطعام	-
	المادة 01 : مساهمة عائلات التلاميذ	-
	المادة 02 : إيرادات ناتجة عن إطعام مستخدمي قطاع التربية	-
	المادة 03 : إيرادات ناتجة عن إطعام تلاميذ مؤسسات أخرى والمدعوين وآخرون	-
	مجموع الباب 07	-
الباب 08	الإعانة الخاصة بالنشاط التربوي الاستثنائي	-
	مجموع الباب 08	-

♦ مجموع الفرع الأول 983 120,00 : د.ج

لفرع الأول : الإيرادات

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	الإعتمادات المخصصة (د.ج)
الباب 09	إيرادات خاصة بالتحسين المستمر للمستوى المنظم على المستوى الولائي، نفقات التكوين ما قبل الترقية ونفقات الامتحانات	-
	مجموع الباب 09	-
الباب 10	إيرادات خاصة بتشجيع التكوين أثناء الخدمة وعن بعد لمعلمي التعليم الابتدائي	-
	مجموع الباب 10	-
الباب 11	إيرادات خاصة بالتحسين المستمر للمستوى المنظم على المستوى الجهوي و/أو الوطني، التكوين ما قبل الترقية، نفقات الامتحانات	-
	مجموع الباب 11	-

♦ مجموع الفرع الأول (الإيرادات) 983 120,00 : د.ج

الفرع الثاني : الإيرادات ذات الطابع الخاص

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	الإعتمادات المخصصة (د.ج)
الباب 01	المنحة المدرسية الخاصة لفائدة التلاميذ المعوزين	-
	مجموع الفرع الثاني	-

♦ مجموع العنوان الأول 983 120,00 : د.ج

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

العنوان الثاني : النفقات

الفرع الأول : نفقات تسيير المصالح

الباب الثاني(T2)

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص (الالتزام (دج)	اعتمادات (دج)
الباب 01 : تسديد الصاريف			
المادة 01	مصاريف المهام والتنقلات والاستقبالات داخل التراب الوطني والخرجات البيداغوجية وكذا خارج التراب الوطني بالنسبة للمشاركين في أولمبياد المواد التعليمية	-	-
المادة 02	مصاريف الدراسة، الخبرة، المحامون والمحضرون القضائيون	-	-
	مجموع الباب 01	-	-
الباب 02 : التكاليف الملحقة			
المادة 01	الماء، الكهرباء والغاز، الوقود والطاقة الشمسية	240 000,00	240 000,00
المادة 02	مصاريف البريد والمواصلات (أتاوات الهاتف، التليكس، الإنترنت والرسوم المختلفة)	53 000,00	53 000,00
المادة 03	مصاريف الإعلان في الصحف	-	-
المادة 04	تعويض مصاريف الاستهلاك المنزلي للكهرباء والغاز بنسبة 50% للجنوب الكبير	-	-
المادة 05	اقتناء وتركيب لوحات الهاتف والربط بالإنترنت	-	-
المادة 06	تأمين المباني	-	-
	مجموع الباب 02	293 000,00	293 000,00
الباب 03 : اللوازم			
المادة 01	اقتناء لوازم المكتب	120 000,00	120 000,00
المادة 02	مستهلكات وبرامج الإعلام الآلي	20 000,00	20 000,00
المادة 03	مصاريف النسخ والطبع	-	-
المادة 04	البيضاة	-	-
المادة 05	المواد الصيدلانية ومواد أخرى	-	-
المادة 06	مواد التنظيف	20 000,00	20 000,00
	مجموع الباب 03	160 000,00	160 000,00

الفرع الأول : نفقات تسيير المصالح

الباب الثاني(T2)

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
الباب 04 : الأدوات والأثاث			
المادة 01	تجديد وصيانة أدوات وأثاث المكاتب والعتاد المدرسي	-	-
المادة 02	اقتناء وصيانة أجهزة الإعلام الآلي	-	-
المادة 03	اقتناء وصيانة أدوات الوقاية والأمن	25 000,00	25 000,00
المادة 04	تجديد وصيانة لوازم مستلزمات المطعم	-	-
المادة 05	اقتناء الستائر والأعلام ولوازم الداخلية	-	-

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

	مجموع الباب 04	25 000,00	25 000,00
--	----------------	-----------	-----------

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
الباب 05 : اللوازم البيداغوجية			
المادة 01	لوازم التجارب	25 000,00	25 000,00
المادة 02	مواد التجارب والكواشف ومواد المخابر	10 000,00	10 000,00
المادة 03	الاستنساخ والطباشير والأقلام والطلاسات وغيرها	165 000,00	165 000,00
	مجموع الباب 05	200 000,00	200 000,00

الباب 06 : نفقات الإطعام

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
الباب 06	نفقات الإطعام	-	-
المادة 01	إطعام التلاميذ (داخليين / نصف داخليين)	-	-
المادة 02	إطعام المستخدمين	-	-
المادة 03	إطعام المدعوين وآخرين	-	-
	مجموع الباب 06	-	-

الباب 07 : الألبسة

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
الباب 07	الألبسة	-	-
المادة 01	ملابس العمال (السائق، الحاجب، عون الاستقبال، أعوان الخدمات)	-	-
	مجموع الباب 07	-	-

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

الباب 08 : التأمين

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
الباب 08	التأمين	-	-
المادة 01	تأمين التلاميذ أثناء الخرجات البيداغوجية	-	-
	مجموع الباب 08	-	-

الباب 09 : نفقات التكوين

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
الباب 09	نفقات التكوين	-	-
المادة 01	التكوين والتحسين المستمر للمستوى الولائي	-	-
المادة 02	التكوين ما قبل الترقية	-	-
المادة 03	الامتحانات والمسابقات المهنية	-	-
المادة 04	تشجيع التكوين أثناء الخدمة وعن بعد	-	-
المادة 05	التكوين الجهوي و/أو الوطني وما قبل الترقية	-	-
	مجموع الباب 09	-	-

الفرع الأول : نفقات تسيير المصالح

الباب 10 : حظيرة السيارات

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
المادة 01	اقتناء وتجديد السيارات	-	-
المادة 02	الوقود والزيوت	-	-
المادة 03	صيانة وتصليح وشحن السيارات وشراء قطع الغيار	-	-
المادة 04	اقتناء العجلات	-	-
المادة 05	مصاريف التزقيم والتعريف	-	-
المادة 06	تأمين السيارات	-	-
المادة 07	مصاريف اقتناء قسيمة السيارات	-	-
المادة 08	مصاريف المراقبة التقنية للسيارات	-	-
	مجموع الباب 10	-	-

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

الباب 11 : نفقات تسيير وحدات الكشف والمتابعة(UDS)

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
الباب 11	مادة وحيدة : نفقات تسيير وحدات الكشف والمتابعة(UDS)	-	-
	مجموع الباب 11	-	-

الباب 12 : المكتبة المدرسية

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
المادة 01	شراء كتب ومجلات تربوية	-	-
المادة 02	الاشتراك في المجلات والدوريات البيداغوجية	-	-
	مجموع الباب 12	-	-

الباب 13 : النشاط الثقافي والرياضي

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
المادة 01	النفقات المتعلقة بالنشاط الثقافي	-	-
المادة 02	النفقات المتعلقة بالنشاط الرياضي	150 000,00	150 000,00
	مجموع الباب 13	150 000,00	150 000,00

الفرع الأول : نفقات تسيير المصالح

الباب 14 : صيانة وتصلح المباني البيداغوجية والإدارية والهياكل الملحقة

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
المادة 01	صيانة وتصلح المباني البيداغوجية والإدارية والهياكل الملحقة	155 120,00	155 120,00
المادة 02	اقتناء مواد: البناء، الترخيص، الخرداوات، الكهرباء، التدفئة، التكييف وأدوات الصيانة الصغيرة	-	-
المادة 03	صيانة المساحات الخضراء والمسالك	-	-
المادة 04	مصاريف نقل (الخرداوات والمهمات)...	-	-

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

	مجموع الباب 14	155 120,00	155 120,00
--	----------------	---------------	------------

الباب 15 : المصاريف القضائية والتعويضات

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
الباب 15	مادة وحيدة : المصاريف القضائية والتعويضات المستحقة على عاتق الدولة	-	-
	مجموع الباب 15	-	-

الفرع الثاني : نفقات تسيير أقسام الرياضة والدراسة

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
الباب الثاني (T2)	باب وحيد : نفقات تسيير أقسام الرياضة والدراسة	-	-
المادة 01	مصاريف الإطعام	-	-
المادة 02	نقل وتأمين التلاميذ	-	-
المادة 03	اقتناء الأدوات واللوازم الرياضية والبيداغوجية	-	-
	مجموع الباب	-	-

◆ مجموع الفرع الثاني : نفقات تسيير أقسام الرياضة والدراسة

-دج (رخص الالتزام) — - دج (اعتمادات الدفع)

الفرع الثالث : نفقات ذات طابع خاص

الباب الثاني : (T2) نفقات النشاط التربوي الاستثنائي

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
المادة 01	الإطعام	-	-
المادة 02	مصاريف الإقامة والتمدرس	-	-
	مجموع الباب الثاني (T2)	-	-

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

الباب الرابع(T4)

الباب 01 : منحة التمدرس الخاصة لفائدة التلاميذ المعوزين

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
مادة وحيدة	منحة التمدرس الخاصة لفائدة التلاميذ المعوزين	-	-
	مجموع الباب 01	-	-

الباب 02 : المنح المدرسية للتجهيز

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
مادة وحيدة	منحة التجهيز لفائدة التلاميذ	-	-
	مجموع الباب 02	-	-

الباب 03 : نفقات الكتاب المدرسي

الأبواب	المدونة الحالية للمؤسسة العمومية	رخص الالتزام (دج)	اعتمادات الدفع (دج)
مادة وحيدة	تسديد مستحقات الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية من بيع الكتاب المدرسي	-	-
	مجموع الباب 03	-	-

◆ مجموع الفرع الثالث : نفقات ذات طابع خاص

-دج (رخص الالتزام) — - دج (اعتمادات الدفع)

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

حوصلة عامة للإيرادات والنفقات

أولاً: الإيرادات المالية (دج)

المبلغ (دج)	التفاصيل	العنوان
983 120,00	الفرع 01 : الإيرادات	العنوان الأول
-	الفرع 02 : الإيرادات ذات الطابع الخاص	
983 120,00	مجموع العنوان الأول : الإيرادات	

ثانياً: النفقات (دج)

اعتمادات الدفع (دج)	رخص الالتزام (دج)	الفروع	العنوان
983 120,00	983 120,00	الفرع الأول : نفقات تسيير المصالح	العنوان الثاني : النفقات
-	-	الفرع الثاني : نفقات تسيير أقسام الرياضة والدراسة	
-	-	الفرع الثالث : نفقات ذات طابع خاص	
983 120,00	983 120,00	مجموع العنوان الثاني : النفقات	

يمكن القول إن ميزانية المؤسسة لسنة 2025 هي ميزانية تسيير أساسية محافظة، تهدف إلى ضمان استمرار العمل البيداغوجي والإداري دون توسع في الأنشطة أو الاستثمار. كما تعكس اعتماداً كبيراً على التمويل العمومي مع محدودية الموارد الذاتية.

المطلب الثاني : إنجاز الحساب التسيير خاص بحساب العمومي لسنة 2025.

بعد غلق السنة المالية وترصيد كل الحسابات بالسجلات والوثائق المحاسبية المذكورة سابقاً، يتم إنجاز الحساب المالي وفق مقارنة الإيرادات والنفقات وتسجيل الباقي كما هو موضح في الجدول التالي:

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

الصفحة رقم : 01

العنوان الأول: الايرادات

الفرع	الأبواب	العناوين	تقديرات الميزانية 1	الحقوق المكتبة 2	الايرادات المحصلة 3	فائض أو ناقص قيمة 1-3=4	الباقى للحصول 3-2=5	نسبة التنفيذ 3/1=6 %
1	1	الإعانات الممنوحة من طرف الدولة	1 022 200,00	1 022 200,00	1 022 200,00	0,00	0,00	100,00%
	2	الإعانات الممنوحة من الجماعات المحلية و المؤسسات والهيئات العمومية	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	3	الهبات و الوصايا	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	4	إيرادات مرتبطة بنشاط المؤسسة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	5	إيرادات مختلفة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	6	إيرادات ناتجة عن حقوق التسجيل على عائلات التلاميذ	6 860,00	6 860,00	6 860,00	0,00	0,00	100,00%
	7	إيرادات الاطعام	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	8	الإعانة الخاصة بالنشاط التربوي الإستثنائي	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	9	إيرادات خاصة بتحسين المسمر للمستوى المنظم على المستوى الولائي، نفقات التكوين ما قبل الترقية ونفقات الامتحانات	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	10	إيرادات خاصة بتشجيع التكوين أثناء الخدمة وعن بعد لمعلمي التعليم الابتدائي	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	11	إيرادات خاصة بتحسين المسمر للمستوى المنظم على المستوى الجهوي و/أو الوطني ، التكوين ما قبل الترقية، نفقات الإمتحانات	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

2	1	المنحة المدرسية الخاصة لفائدة التلاميذ المعوزين				
		0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
		100,00%	0,00	0,00	1 029 060,00	1 029 060,00
				0,00	0,00	0,00
		100,00%	0,00	0,00	1 029 060,00	1 029 060,00

العنوان الأول: الإيرادات حسب المواد

الفرع	الأبواب	المواد	العناوين	تقديرات الميزانية (1)	الحقوق المكتبة (2)	الإيرادات المحصلة (3)	فائض أو ناقص قيمة (3)-(1)=4	الباقى للتحصيل (3)-(2)=5	نسبة التنفيذ (1)/(3)=6
1	1		إعانة التسيير الممنوحة من طرف الدولة						
	1		إعانات التسيير	1 022 200,00	1 022 200,00	1 022 200,00	0,00	0,00	100,00%
	2		منح الداخلي ونصف الداخلي والتجهيز	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	3		إعانات التسيير وحدة الكشف و المتابعة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	4		الإعانة الخاصة بأولمبياد المواد التعليمية	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	2	وحيدة	الإعانات الممنوحة من الجماعات المحلية و المؤسسات و الهيئات العمومية	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	3	وحيدة	المبـات و الوصايا	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	4	وحيدة	إيرادات مرتبطة بنشاط المؤسسة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-

الفصل الثاني :دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

5	وحيدة	ايرادات مختلفة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
6	وحيدة	ايرادات ناتجة عن تسديد حقوق التسجيل	6 860,00	6 860,00	6 860,00	0,00	0,00	100,00%
7		ايرادات الإطعام						
1		مساهمة عائلات التلاميذ	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
2		إيرادات ناتجة عن إطعام مستخدمي قطاع التربية	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
3		إيرادات ناتجة عن إطعام المدعويين و آخرون	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
8	وحيدة	الإعانة الخاصة بالنشاط التربوي الإستثنائي	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
9	وحيدة	إيرادات خاصة بالتحسين المستمر للمستوى المنظم على المستوى الولائي، نفقات التكوين ما قبل الترقية ونفقات الامتحانات	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
10	وحيدة	إيرادات خاصة بتشجيع التكوين أثناء الخدمة وعن بعد لمعلمي التعليم الابتدائي	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
11	وحيدة	إيرادات خاصة بالتحسين المستمر للمستوى المنظم على المستوى الجهوي و/أو الوطني ، التكوين ما قبل الترقية، نفقات الإمتحانات	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-

العنوان الثاني: النفقات

الفروع	الأبواب	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
				بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
			1	2	3	3-2+1=4	5	6	6-4=7
الفرع الأول: التسيير	1	تسديد المصاريف	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
	2	التكاليف الملحقه	293 000,00	4 700,00	49 700,00	248 000,00	247 921,13	247 921,13	78,87
	3	اللوازم	160 000,00	1 400,00	1 400,00	160 000,00	159 997,05	159 997,05	2,95

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

4	الأدوات و الأثاث	20 000,00	5 000,00	0,00	25 000,00	24 980,00	24 980,00	20,00
5	اللوازم البيداغوجية	160 000,00	0,00	0,00	160 000,00	159 810,00	159 810,00	190,00
6	نفقات الإطعام	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
7	الألبسة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
8	التأمين	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
9	نفقات التكوين	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
10	حظيرة السيارات	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
11	نفقات تسيير وحدات الكشف و المتابعة (UDS)	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
12	المكتبة المدرسية	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
13	النفقات المتعلقة بالنشاط الثقافي و الرياضي	195 000,00	0,00	0,00	195 000,00	195 000,00	195 000,00	0,00
14	صيانة و تصلح المباني البيداغوجية و الإدارية	201 060,00	40 000,00	0,00	241 060,00	239 970,00	239 970,00	1 090,00
15	المصاريف القضائية و التعويضات المستحقة على عاتق الدولة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
16	المصاريف الخاصة بأولياء المواد التعليمية	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
مجموع الفرع الاول		1 029 060,00	51 100,00	51 100,00	1 029 060,00	1 027 678,18	1 027 678,18	1 381,82

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

صفحة رقم: 04

الفرع الأول: نفقات التسيير

العنوان الثاني: النفقات

الباب : 1 تسديد الصاريف

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2+1=4	5	6	6-4=7
1	مصاريف المهام و التنقلات و الاستقبالات داخل التراب الوطني و الحرجات البيداغوجية	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
2	مصاريف الدراسة , الخبرة , المحامون و المحضرون القضائيون	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
	مجموع الباب 1	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

الباب : 2 التكاليف الملحقه

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2+1=4	5	6	6-4=7
1	الماء , الكهرباء و الغاز , الوقود , و الطاقة الشمسية	238 000,00		49 700,00	188 300,00	188 270,30	188 270,30	29,70
2	مصاريف البريد و المواصلات (أتاوات الهاتف , التيليكس , الانترنت و الرسوم المختلفة)	55 000,00	4 700,00		59 700,00	59 650,83	59 650,83	49,17
3	مصاريف الاعلام في الصحف	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
4	تعويض مصاريف الاستهلاك المنزلي للكهرباء و الغاز بنسبة 50% للجنوب	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
5	اقتناء و تركيب لواحق الهاتف و الربط بالانترنت	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
6	تأمين المباني	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
	مجموع الباب 2	293 000,00	4 700,00	49 700,00	248 000,00	247 921,13	247 921,13	78,87

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

اللوازم

الباب : 3

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2+1=4	5	6	6-4=7
1	اقتناء لوازم المكتب	120 000,00		1 400,00	118 600,00	118 597,05	118 597,05	2,95
2	مستهلكات و برامج الاعلام الآلي	20 000,00	1 400,00		21 400,00	21 400,00	21 400,00	0,00
3	مصاريف النسخ و الطبع	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
4	البياضة	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
5	المواد الصيدلانية	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
6	مواد التنظيف	20 000,00			20 000,00	20 000,00	20 000,00	0,00
	مجموع الباب 3	160 000,00	1 400,00	1 400,00	160 000,00	159 997,05	159 997,05	2,95

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

المواد	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	الالتزامات	أوامر الدفع	نسبة إستهلاك الإعتمادات	الاعتمادات الملغاة بسبب عدم الاستعمال
			بالزيادة	بالنقصان					
		1	2	3	3-2+1=4	5	6	4/6=7	6-4=8
	<u>الأدوات و الأثاث</u>								
1	تجديد و صيانة أدوات و أثاث المكاتب و العتاد المدرسي	0,00			0,00	0,00	0,00	-	0,00
2	اقتناء و صيانة أجهزة الإعلام الآلي	0,00			0,00	0,00	0,00	-	0,00
3	اقتناء و صيانة أدوات الوقاية و الأمن	20 000,00	5 000,00		25 000,00	24 980,00	24 980,00	99,92%	20,00
4	تجديد و صيانة لوازم و مستلزمات المطعم	0,00			0,00	0,00	0,00	-	0,00
5	اقتناء الستائر و الأعلام، و لوازم الداخلية	0,00			0,00	0,00	0,00	-	0,00
	مجموع الباب : 04	20 000,00	5 000,00	0,00	25 000,00	24 980,00	24 980,00	99,92%	20,00
	<u>اللوازم البيداغوجية</u>								

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

1	لوازم التجارب	30 000,00		7 700,00	22 300,00	22 300,00	22 300,00	100,00%	0,00
2	مواد التجارب و الكواشف و مواد المخابر	10 000,00	0,00	10 000,00	0,00	0,00	0,00	-	0,00
3	الاستنساخ، الطباشير، الأقلام، الطلاسات وغيرها	120 000,00	17 700,00		137 700,00	137 510,00	137 510,00	99,86%	190,00
مجموع الباب : 05		160 000,00	17 700,00	17 700,00	160 000,00	159 810,00	159 810,00	99,88%	190,00
نفقات الإطعام									
1	إطعام التلاميذ	0,00			0,00	0,00	0,00	-	0,00
2	إطعام المستخدمين	0,00			0,00	0,00	0,00	-	0,00
3	إطعام المدعوين و آخرون	0,00			0,00	0,00	0,00	-	0,00
مجموع الباب : 06		0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-	0,00
الألبسة									
وحيدة	ملابس العمال المهنيين	0,00			0,00	0,00	0,00	-	0,00
مجموع الباب : 07		0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-	0,00
التأمين									
وحيدة	تأمين التلاميذ أثناء الخرجات البيداغوجية	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-	0,00
مجموع الباب : 08		0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-	0,00

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

UDS(نفقات تسيير وحدات الكشف و المتابعة)					
بالزيادة (+)	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
2	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
العناوين					
الاعتمادات المفتوحة في الميزانية					
مجموع الباب 11	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
1	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
شراء كتب و مجلات تربوية	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
الاشتراك في المجلات و الدوريات البيداغوجية	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
مجموع الباب 12 13	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
التحويلات	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
بالزيادة (+)	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
مجموع الباب 11 0,00					
النفقات المتعلقة بالنشاط الثقافي و الرياضي					
2					
العناوين					
الاعتمادات المفتوحة في الميزانية					
مجموع الباب 12	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
1	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
النفقات المتعلقة بالنشاط الثقافي					
1					
بقاى الاعتماد					
النفقات المسددة					
أوامر الرفع					
الاعتمادات النهائية					
بالنقصان (-)					
0,00					

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

						45 000,00		
						150 000,00	النفقات المتعلقة بالنشاط الرياضي	2
						195 000,00	مجموع الباب 13	الباب :
							14	
6-4=7	6	5	3-2=4	3			العناوين	
0,00	0,00	0,00	0,00					
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	التحويلات	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية		
				بالزيادة (+)	النفقات المتعلقة بالنشاط الثقافي و الرياضي			
				2	صيانة و تصليح المباني البيداغوجية و الادارية			
						الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	العناوين	المادة
						195 000,00	مجموع الباب 13	
6-4=7	6	5	3-2=4	3	0,00	1		
0,00	0,00	0,00	0,00			0,00	صيانة و تصليح المباني البيداغوجية و الادارية	
0,00	0,00	0,00	0,00			201 060,00	اقتناء مواد : البناء , الترخيص , الخرداوات , الكهرباء , التدفئة , التكييف و أدوات الصيانة الصغيرة	2
						0,00	صيانة المساحات الخضراء و المسالك	3
						0,00	نقل الخرداوات و المهملات	4
							مجموع الباب 14	
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	التحويلات	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	العناوين	
				بالزيادة (+)	صيانة و تصليح المباني البيداغوجية و الادارية			
				2	201 060,00			
						40 000,00	المصاريف القضائية و التعويضات	الباب :
							15	المادة
							العناوين	
6-4=7	6	5	3-2=4	3		الاعتمادات المفتوحة في الميزانية		

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

0,00	45 000,00	45 000,00	45 000,00		40 000,00	201 060,00	مجموع الباب 14			
0,00	150 000,00	150 000,00	150 000,00			1 0,00	المصاريف القضائية و التعويضات المستحقة على عاتق الدولة مجموع الباب 15		وحيدة	
0,00	195 000,00	195 000,00	195 000,00	0,00		المصاريف القضائية و التعويضات المستحقة على عاتق الدولة	15			
				0,00						
				التحويلات	المصاريف الخاصة بأولمبياد المواد التعليمية					الباب : 16
				بالزيادة (+)	المصاريف القضائية و التعويضات المستحقة على عاتق الدولة					15
باقي الاعتماد	النفقات المسدة	أوامر الدفع	الاعتمادات النهائية	2		الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	العناوين	مجموع الباب 15	المادة	
				بالنقصان (-)						
6-4=7	6	5	3-2=4	3	0,00	0,00				
0,00	0,00	0,00	0,00			1				
1 090,00	239 970,00	239 970,00	241 060,00			0,00	إطعام المشاركين في الأولمبياد			
0,00	0,00	0,00	0,00			0,00	المصاريف المرتبطة بالتنسيق و بتوفير الوسائل البيداغوجية و اللوازم المكتبية و البدلات الرسمية للمشاركين			
0,00	0,00	0,00	0,00		التحويلات	0,00	مجموع الباب 16			
1 090,00	239 970,00	239 970,00	241 060,00	0,00	بالزيادة (+)	0,00	مجموع الباب 15			
				2						
										العناوين
										المادة

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

باقي الاعتماد	التفقات المسدة	أوامر الدفع	الاعتمادات النهائية	0,00				
				بالنقصان (-)	التحويلات			
6-4=7	6	5	3-2=4	3	بالزيادة (+)			
0,00	0,00	0,00	0,00		2			
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00				
				0,00				
				0,00				
					0,00			
باقي الاعتماد	التفقات المسدة	أوامر الدفع	الاعتمادات النهائية	التحويلات				
				بالنقصان (-)	بالزيادة (+)			
6-4=7	6	5	3-2=4	3	2			
0,00	0,00	0,00	0,00					
0,00	0,00	0,00	0,00					
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			

الفرع الثاني:نفقات تسيير أقسام الرياضة والدراسة

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

الباب
: الوحيد نفقات تسيير أقسام الرياضة والدراسة

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2=4	5	6	6-4=7
1	مصاريف الاطعام	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
2	نقل و تأمين التلاميذ	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
3	اقتناء الادوات و اللوازم الرياضية و البيداغوجية	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
	مجموع الباب الوحيد	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

الفرع الثالث: نفقات ذات طابع خاص

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

الباب

1 نفقات النشاط التربوي الإستثنائي

:

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2=4	5	6	6-4=7
1	الإطعام	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
2	مصاريف الإقامة و التمدرس	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
	مجموع الباب 01	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

الباب

1 منحة التمدرس الخاصة بالتلاميذ المعوزين

:

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2=4	5	6	6-4=7
وحيدة	منحة التمدرس الخاصة بالتلاميذ المعوزين	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
	مجموع الباب 02	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

الباب

2 المنحة المدرسية

:

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2=4	5	6	6-4=7
1	منحة التجهيز لفائدة التلاميذ	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مجموع الباب 03	
------	------	------	------	------	------	------	----------------	--

الباب

3

نفقات الكتاب المدرسي

:

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2=4	5	6	6-4=7
1	تعويض النفقات المرتبطة بمجانية الكتاب المدرسي لفائدة التلاميذ المعوزين	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
	مجموع الباب 04	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

نتيجة محاسبة العون المحاسب لسنة 2025

العنوان 1	تقديرات الميزانية	أوامر التحصيل	الايرادات المحصلة	فائض أو ناقص قيمة	الباقى للتحصيل
-----------	-------------------	---------------	-------------------	-------------------	----------------

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

	0,00	1 029 060,00	1 029 060,00	1 029 060,00	الإيرادات
			0,00		التخفيضات و الالغاءات
0,00	0,00	1 029 060,00	1 029 060,00	1 029 060,00	المجموع

العنوان 2	الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	الباقى من الاعتمادات
النفقات	1 029 060,00	1 027 678,18	1 027 678,18	1 381,82

1 029 060,00	الإيرادات المحصلة
1 027 678,18	النفقات المسددة
1 381,82	النتيجة النهائية للعون المحاسب

حرر بعين تموشنت في : 31 ديسمبر 2025

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

توقيع العون المحاسب

عمليات على الحسابات خارج الميزانية

الحساب	عنوان الحساب	رصيد 12/31 للسنة السابقة	مجموع الإيرادات المحصلة من 01/01/2025	المجموع	مجموع النفقات المسددة من 2025	الرصيد إلى غاية 31/12/2025
511	رد المبالغ المدفوعة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
512	مبالغ في إنتظار التخصيص	0,00	23 737,54	23 737,54	23 737,54	0,00
513	النشاط الإحتماعي لفائدة التلاميذ	14 212,00	7 546,00	21 758,00	0,00	21 758,00
	المجموع	14 212,00	31 283,54	45 495,54	23 737,54	21 758,00

حرر بعين قموشت في : 31 ديسمبر 2025

الأمر بالصرف

حرر بعين قموشت في : 31 ديسمبر 2025

العون المحاسب

الوضعية المحاسبية الى غاية 2025

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

التعيين	مصالح الميزانية	مصالح خارج الميزانية	المجموع
رصيد إلى 12/31 السابق	0,00	14 212,00	14 212,00
إيرادات المحصلة من 01/01 الى 2025	1 029 060,00	31 283,54	1 060 343,54
المجموع	1 029 060,00	45 495,54	1 074 555,54
النفقات من 01/01 الى 2025	1 027 678,18	23 737,54	1 051 415,72
الرصيد إلى غاية 31/12/2025	1 381,82	21 758,00	23 139,82

0,00	حساب الخزينة
0,00	نقدا
0,00	المجموع

حرر بعين تموشنت في : 31 ديسمبر 2025

حرر بعين تموشنت في : 31 ديسمبر 2025

الصفحة رقم : 02

المطلب الثالث : انجاز حساب التسيير لسنة 2025

العنوان الأول: الإيرادات حسب المواد

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

الف ر ع	الأب واب	المواد	العناوين	تقديرات الميزانية (1)	الحقوق المثبتة (2)	الإيرادات المحصلة (3)	فائض أو ناقص قيمة (3)-(1)=4	الباقى للتحصيل (3)-(2)=5	نسبة التنفيذ (3)/(3)=6 (1)
1	1	اعانة التسيير الممنوحة من طرف الدولة							
	1	اعانات التسيير		1 022 200,00	1 022 200,00	1 022 200,00	0,00	0,00	100,00 %
	2	منح الداخلي ونصف الداخلي والتجهيز		0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	3	اعانات التسيير وحدة الكشف و المتابعة		0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	4	الإعانة الخاصة بأولمبياد المواد التعليمية		0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	2	وحيدة الإعانات الممنوحة من الجماعات المحلية و المؤسسات و الهيئات العمومية		0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	3	وحيدة الهبات و الوصايا		0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	4	وحيدة إيرادات مرتبطة بنشاط المؤسسة		0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	5	وحيدة إيرادات مختلفة		0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	-
	6	وحيدة إيرادات ناتجة عن تسديد حقوق التسجيل		6 860,00	6 860,00	6 860,00	0,00	0,00	100,00 %
	7	إيرادات الإطعام							

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

						مساهمة عائلات التلاميذ	1		
						إيرادات ناتجة عن إطعام مستخدمي قطاع التربية	2		
						إيرادات ناتجة عن إطعام المدعوين و آخرون	3		
						الإعانة الخاصة بالنشاط التربوي الإستثنائي	وحيدة	8	
						إيرادات خاصة بالتحسين المستمر للمستوى المنظم على المستوى الولائي، نفقات التكوين ما قبل الترقية ونفقات الامتحانات	وحيدة	9	
						إيرادات خاصة بتشجيع التكوين أثناء الخدمة وعن بعد لمعلمي التعليم الابتدائي	وحيدة	10	
						إيرادات خاصة بالتحسين المستمر للمستوى المنظم على المستوى الجهوي و/أو الوطني ، التكوين ما قبل الترقية، نفقات الإمتحانات	وحيدة	11	
						المنحة المدرسية الخاصة لفائدة التلاميذ المعوزين	1	1	2
100,00			1 029	1 029	1 029	المجموع			
%	0,00	0,00	060,00	060,00	060,00				
						التخفيضات و الالغاءات المقررة على الحقوق المثبتة للسنوات السابقة			
100,00			1 029	1 029	1 029	مجموع العنوان الأول : الإيرادات			
%	0,00	0,00	060,00	060,00	060,00				

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

صفحة رقم: 07

الباب
:

10 حظيرة السيارات

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2=4	5	6	6-4=7
1	اقتناء و تجديد السيارات	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
2	الوقود و الزيوت	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
3	صيانة و تصليح و شحن السيارات و شراء قطع الغيار	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
4	اقتناء العجلات	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
5	مصاريف الترقيم و التعريف	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
6	تأمين السيارات	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
7	مصاريف اقتناء قسيمة السيارات	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
8	مصاريف المراقبة التقنية للسيارات	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
	مجموع الباب 10	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

الباب
:

11 نفقات تسيير وحدات الكشف و المتابعة (UDS)

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2=4	5	6	6-4=7
وحيدة	نفقات تسيير وحدات الكشف و المتابعة (UDS)	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
	مجموع الباب 11	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

الباب
: 12 المكتبة المدرسية

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2=4	5	6	6-4=7
1	شراء كتب و مجلات تربوية	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
2	الاشتراك في المجلات و الدوريات البيداغوجية	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
	مجموع الباب 12	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

13 النفقات المتعلقة بالنشاط الثقافي و الرياضي

الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية
	بالزيادة (+)	بالنقصان (-)					
1	2	3	3-2=4	5	6	4=7	1
45 000,00			45 000,00	45 000,00	45 000,00	0,00	النفقات المتعلقة بالنشاط الثقافي
150 000,00			150 000,00	150 000,00	150 000,00	0,00	النفقات المتعلقة بالنشاط الرياضي
195 000,00	0,00	0,00	195 000,00	195 000,00	195 000,00	0,00	مجموع الباب 13

14 صيانة و تصليح المباني البيداغوجية و الادارية

الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية
	بالزيادة (+)	بالنقصان (-)					
1	2	3	3-2=4	5	6	4=7	1
0,00			0,00	0,00	0,00	0,00	صيانة و تصليح المباني البيداغوجية و الادارية
201 060,00	40 000,00		241 060,00	239 970,00	239 970,00	1 0,00	اقتناء مواد : البناء , الترصيص , الخرداوات , الكهرباء , التدفئة , التكييف و أدوات الصيانة الصغيرة
0,00			0,00	0,00	0,00	0,00	صيانة المساحات الخضراء و المسالك
0,00			0,00	0,00	0,00	0,00	نقل الخرداوات و المهملات
201 060,00	40 000,00	0,00	241 060,00	239 970,00	239 970,00	1 0,00	مجموع الباب 14

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

المصاريف القضائية و التعويضات المستحقة على عاتق الدولة

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	التفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2=4	5	6	6-4=7
وحيدة	المصاريف القضائية و التعويضات المستحقة على عاتق الدولة	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
	مجموع الباب 15	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

الباب : 16 المصاريف الخاصة بأولبياد المواد التعليمية

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	التفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2=4	5	6	6-4=7
1	إطعام المشاركين في الأولبياد	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
2	المصاريف المرتبطة بالتسيير و بتوفير الوسائل البيداغوجية و اللوازم المكتبية و البدلات الرسمية للمشاركين	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
	مجموع الباب 16	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

صفحة رقم: 09

الفرع الثاني:نفقات تسيير أقسام الرياضة والدراسة

الباب
: وحيد نفقات تسيير أقسام الرياضة والدراسة

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2=4	5	6	6-4=7
1	مصاريف الاطعام	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
2	نقل و تأمين التلاميذ	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
3	اقتناء الادوات و اللوازم الرياضية و البيداغوجية	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
	مجموع الباب الوحيد	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

الفرع الثالث:نفقات ذات طابع

خاص

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

الباب

1 نفقات النشاط التربوي الإستثنائي

:

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2=4	5	6	6-4=7
1	الإطعام	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
2	مصاريف الإقامة و التمدرس	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
	مجموع الباب 01	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

الباب

1 منحة التمدرس الخاصة بالتلاميذ المعوزين

:

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2=4	5	6	6-4=7
وحيدة	منحة التمدرس الخاصة بالتلاميذ المعوزين	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
	مجموع الباب 02	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

الباب

2 المنحة المدرسية

:

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2=4	5	6	6-4=7
1	منحة التجهيز لفائدة التلاميذ	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	مجموع الباب 03	
------	------	------	------	------	------	------	----------------	--

الباب

3

نفقات الكتاب المدرسي

:

المادة	العناوين	الاعتمادات المفتوحة في الميزانية	التحويلات		الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	باقي الاعتماد
			بالزيادة (+)	بالنقصان (-)				
		1	2	3	3-2=4	5	6	6-4=7
1	تعويض النفقات المرتبطة بمجانية الكتاب المدرسي لفائدة التلاميذ المعوزين	0,00			0,00	0,00	0,00	0,00
	مجموع الباب 04	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

نتيجة محاسبة العون المحاسب لسنة 2025

العنوان 1	تقديرات الميزانية	أوامر التحصيل	الإيرادات المحصّلة	فائض أو ناقص قيمة	الباقي للتحصيل
الإيرادات	1 029 060,00	1 029 060,00	1 029 060,00	0,00	

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

			0,00		التخفيضات و الالغاءات
0,00	0,00	1 029 060,00	1 029 060,00	1 029 060,00	المجموع

العنوان 2	الاعتمادات النهائية	أوامر الدفع	النفقات المسددة	الباقى من الاعتمادات
النفقات	1 029 060,00	1 027 678,18	1 027 678,18	1 381,82

1 029 060,00	الإيرادات المحصلة
1 027 678,18	النفقات المسددة
1 381,82	النتيجة النهائية للعون المحاسب

حرر بعين تموشنت في : 31 ديسمبر 2025

توقيع العون المحاسب

عمليات على الحسابات خارج الميزانية

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

الحساب	عنوان الحساب	رصيد 12/31 للسنة السابقة	مجموع الإيرادات المحصلة من 01/01/2025	المجموع	مجموع النفقات المسددة من 2025	الرصيد إلى غاية 31/12/2025
511	رد المبالغ المدفوعة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
512	مبالغ في إنتظار التخصيص	0,00	23 737,54	23 737,54	23 737,54	0,00
513	النشاط الإجتماعي لفائدة التلاميذ	14 212,00	7 546,00	21 758,00	0,00	21 758,00
	المجموع	14 212,00	31 283,54	45 495,54	23 737,54	21 758,00

حرر بعين قوشنت في : 31 ديسمبر 2025
العون المحاسب

حرر بعين قوشنت في : 31 ديسمبر 2025
الأمر بالصرف

الوضعية المحاسبية الى غاية 2025

التعيين	مصالح الميزانية	مصالح خارج الميزانية	المجموع
رصيد إلى 12/31 السابق	0,00	14 212,00	14 212,00

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

1 060 343,54	31 283,54	1 029 060,00	إيرادات المحصلة من 01/01 الى 2025
1 074 555,54	45 495,54	1 029 060,00	المجموع
1 051 415,72	23 737,54	1 027 678,18	النفقات من 01/01 الى 2025
23 139,82	21 758,00	1 381,82	الرصيد إلى غاية 31/12/2025

0,00	حساب الخزينة
0,00	نقدا
0,00	المجموع

حرر بعين تموشنت في : 31 ديسمبر 2025

حرر بعين تموشنت في : 31 ديسمبر 2025

خلاصة الفصل:

من خلال الدراسة الميدانية داخل متوسطة باحاجي محمد بولاية عين تموشنت، يمكن القول إن المؤسسة تتميز بتنظيم إداري وتربوي يساهم في ضمان السير الحسن للعملية التعليمية.

الفصل الثاني : دراسة ميدانية بمتوسطة -باحاجي محمد -

كما تبين أن تفاعل مختلف الفاعلين (إدارة، أساتذة، تلاميذ، عمال) يعد عنصراً أساسياً في نجاح العملية التربوية، حيث تعمل المؤسسة في إطار منسجم يهدف إلى تحقيق الأهداف التعليمية والتربوية المسطرة من طرف وزارة التربية الوطنية.

ورغم بعض النقائص التي قد تواجه المؤسسات التربوية بصفة عامة، إلا أن المتوسطة تسعى باستمرار إلى تحسين أدائها وتطوير خدماتها التربوية بما يخدم مصلحة التلاميذ.



الخاتمة العامة



تناولت الدراسة موضوع **التسيير المالي والمحاسبي للمؤسسات التربوية** من خلال دراسة ميدانية أجريت على مستوى **متوسطة باحاجي محمد بولاية عين تموشنت**، حيث تبين ان التسيير المالي داخل المؤسسات التربوية يُعد ركيزة أساسية لضمان السير الحسن للعملية التعليمية، باعتباره الأداة التي تسمح بتسيير الموارد المالية والمادية المتاحة وفق القوانين والتنظيمات المعمول بها في قطاع التربية الوطنية.

وقد أظهرت الدراسة أن المؤسسة التربوية تعتمد على منظومة مالية ومحاسبية منظمة، يشرف عليها المقتصد بالتنسيق مع مدير المؤسسة باعتباره الأمر بالصرف، حيث يتم تسيير الميزانية وفق قواعد دقيقة تشمل إعداد الميزانية، تنفيذ النفقات، متابعة الإيرادات، والتسجيل المحاسبي لجميع العمليات المالية.

كما بينت الدراسة الميدانية أن **متوسطة باحاجي محمد** تعمل ضمن إطار تنظيمي واضح يضمن شفافية التسيير المالي، من خلال توزيع المهام بين مختلف المصالح الإدارية والمالية، مما يساهم في ضمان استمرارية الخدمات التربوية وتوفير الظروف الملائمة للتعليم. تسمح الدراسة باختبار صحة الفرضيات كالتالي:

الفرضية الاولى:

- يمكن التسيير المالي من اعداد ميزانية مؤسسة تربوية وفق القوانين والإجراءات المعمول بها في مجال المحاسبة العمومية.

الفرضية الثانية:

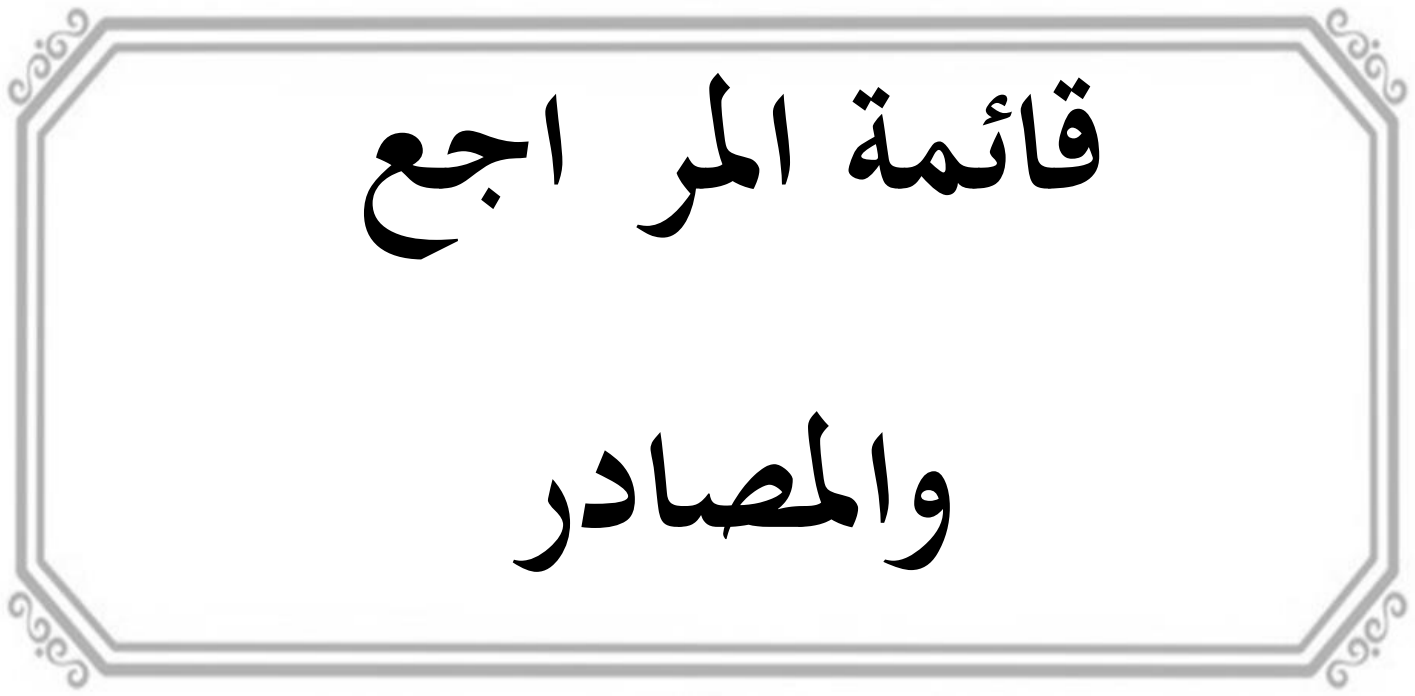
- يكفل التسيير المالي للمؤسسة امكانية توفير وتخصيص موارد مالية تسمح بتنويع الانشطة الثقافية والرياضية داخل المؤسسة.

ورغم أهمية هذا النظام، إلا أن التسيير المالي داخل المؤسسات التربوية قد يواجه بعض الصعوبات المرتبطة بالإمكانيات المادية أو التنظيمية، مما يستدعي تعزيز آليات الرقابة والتكوين المستمر للعاملين في هذا المجال، بهدف تحسين الأداء المالي والمحاسبي.

يعد التسيير المالي والمحاسبي الجيد عاملاً أساسياً في استمرار ونجاح المؤسسة التربوية كونه يساهم بشكل مباشر في دعم العملية التعليمية وتحقيق الأهداف التربوية المسطرة من طرف وزارة التربية الوطنية، بما يخدم مصلحة التلاميذ والمجتمع ككل، كما يمكن تعزيز ذلك من خلال مجموعة من التوصيات المتعلقة بالقطاع التربوي اهمها:

- تحديد المهام والمسؤوليات بدقة للمسؤولين عن الوظائف التسييرية المالية داخل المؤسسات التربوية.
- تعزيز الرقابة على العمليات من اجل ضمان شفافية التسيير المالي للمؤسسات التربوية

كما يعد من الضروري تطوير الاقتصاد الجزائري وتنويع مصادر الدخل والتخلص من التبعية لقطاع المحروقات الذي يتسبب في تذبذبات للإيرادات مما ينعكس على القطاع التربوي ويحد من تعزيز ادائه لمهامه بشكل فعال.



قائمة المراجع والمصادر



قائمة المراجع

أولاً: الكتب

- الياس بن ساسي ويوسف قريشي، التسيير المالي، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2006 .
- محمد الصغير بعلي، يسري أبو العلاء، المالية العامة، دار العلوم للنشر، الجزائر، 2008 .
- محمد الصغير بعلي، المالية العامة والمحاسبة العمومية في الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2024 .
- محمود حسين الوادي، مبادئ المالية العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2007 .
- سوري عدلي ناشر، المالية العامة، منشورات الحلبي، بيروت، 2006 .
- محمد جمال ذنبيات، المالية العامة والتشريع المالي، الدار العلمية الدولية ودار الثقافة، عمان، 2003 .
- بالعروسي أحمد التيجاني، المالية العامة، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر .
- دنيدي يحيى، المالية العمومية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010 .
- خالد أمين عبد الله، أساسيات المحاسبة المالية، دار وائل للنشر، عمان، 2010 .
- أحمد نور، المحاسبة المالية: المبادئ والتطبيقات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2012 .
- Dico, Dictionnaire de la finance et de la comptabilité publique, Paris, Dunod.
- G.R. Terry & S.G. Franklin, Principles of Management, Economica, Paris, 1985.
- Kieso, D.E., Weygandt, J.J., & Warfield, T.D., Intermediate Accounting, Wiley, 2018.
- بن قنة عبد القادر، المحاسبة العمومية في الجزائر: دراسة تحليلية تطبيقية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر .

ثانياً: المذكرات والأطروحات

- شلال زهير، آفاق إصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد بوقرة بومرداس، 2013-2014 .
- بوشنطر سليمة، المحاسبة العمومية ودورها في حماية أملاك الدولة، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر 03، 2011 .

قائمة المراجع

ثالثاً: المقالات العلمية

- بوقرة محمد، بلقاسم أحمد، "واقع وآفاق تسيير ميزانية المؤسسات التربوية في الجزائر"، مجلة الاقتصاد الجديدة، 2021 .

رابعاً: القوانين والتشريعات

- القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990، المتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- القانون رقم 23-07 المؤرخ في 21 جوان 2023، المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- الجريدة الرسمية العدد 28، 1984، المادة 06 .
- الجريدة الرسمية العدد 35 .
- المديرية العامة للمحاسبة، التعليمات والمناشير المتعلقة بتنفيذ الميزانية العامة للدولة، الجزائر .

خامساً: المواقع الإلكترونية

- المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم :
<http://infpe.education.gov.dz>